

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديريات المالية
الادارة المركزية لحسابات الحكومة
الادارة العامة للشئون الادارية

كتاب دوري رقم ١ لسنة ٢٠٠١ م

بمناصبه صدور قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٠٠م المتضمن في مادته
الاولى الغاء المؤسسه العائليه لمحافظة د مياط ونقل تبعيه مستشفى د مياط التخصصى من
المؤسسه المذكورة الى مديرية الشئون الصحية بد مياط وايماء الى كتاب دورى وزارة المالية
رقم ٥٠ لسنة ١٩٩١م .

تعلن وزارة المالية انه تقرر اعتباراً من ٢٠٠١/٢/١ ما يلي :-

أولاً : إلغاء الوحدة الحسابية للمؤسسة العلاجية لمحافظة دمياط " مستشفى دمياط العام
التخصصي بدمياط " المنشأة بالكتاب الدوري رقم ٥٠ لسنة ١٩٦٠
(موازنه هيئات اقتصادية)

ثانيا : انشاء وحدة حسابية باسم "الوحدة العامة لمستشفى د.مياط التخصصي بمحافظة د.مياط"

الرقم الكودى

Y. A. I. A. O.

(موازنة إدارة محلية)

ومجال أشرافها مستشفى ومياط التخصصي .

ثالثا : تؤول للوحده الحسابيه لمستشفى د مياط التخصصى الارصد الخاصه بالوحده الحسابيه للمؤسسه العلاجيه لمحافظة د مياط الملقاه .

رئیس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

"محاسب/ محمد سامي العزيم حجازي"

تحریرا فی : ۱/۱/۲۰۰۱



• وزارة المالية •

قذراع الحسابات والمدبرات المالية

الادارة المركزية لحسابات الحكومة

الادارة العامة للشئون الادارية

(ملف رقم: ٨١٤ / ١ / ٣١٤٤ ج٤)

كتاب دورى رقم " ك " لسنة ٢٠٠١

ايضا الى الكتيب الدورية أرقام ١٠ ٦٤٠ لسنة ١٨ ١٩٩٣٠

تعلن وزارة المالية انه تقرر اعتبارا من ٢٠٠١ / ٢ / ١ مايلسى :-

الرقم الكسودى

٤٠٨٠١٢٧

أولا : تعديل مجال اشراف الوحدة الحسابية لفرع شمال شرق

الدلتا لتضم اليها كل من :-

— ديوان الفرع

— عيادات المنصورة (العباسى — ناصر — ابن لقمان —

الفردوس)

الرقم الكسودى

٤٠٨٠١٠٦

ثانيا : تعديل مجال اشراف الوحدة الحسابية لمنطقة الدقهلية

للتأمين العجى لتضم اليها كل من :

— عيادة جديله

— المراكز التالية (دكرنس — مينة النصر — الجمالية — المنزل

المطرية — طنحا — تبرزه — ميت سلسيل — بلقاس — شربين)

الرقم الكسودى

٤٠٨٠١٤١

ثالثا : اشاء وحدة حسابية باسم :-

"الوحدة الحسابية لمستشفى الهيئة بعين فمر ويكون مجال

اشرافها (مستشفى ميت فمر — عيادات مركز ومد ينة ميت

فمر — اجا — السنباوين — تمى الامديد)

" موازنة هيئات اقتصاديية "

رابعا : تحويل الارصدة الخاصة بالجهات التى تم ضمها لكل من الوحدة

الحسابية لفرع شمال شرق الدلتا ومنطقة الدقهلية للتأمين

العجى الى الجهات التى كانت تشرف عليها .

رئيس

الادارة المركزية لحسابات الحكومة

تحريرا فى : ٢٠٠١ / ١ / ٩

"حاسب / محمد سامى العزب حجازى

وزارة المالية

قطاع الحسابات والمديريات المالية
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة
الإدارة العامة للشئون الإدارية

(ملف رقم: ٨٠٥ / ١ / ٤ ح ٤)

كتاب دورى رقم ٧ لسنة ٢٠٠١

تعلن وزارة المالية أنه تقرر اعتبارا من ٢٠٠١/٢/١ م

أولا: - إنشاء وحدة حسابيه باسم:

"الوحدة الحسابيه لمديرية التنظيم والإدارة بمحافظة الاسكندريه"

الرقم الكودى

موازنه إدارة محليه

٢١٢٠١٠٩

ثانيا: - ينتهين اشراف الوحدة ان حسابيه ليدوان طام محافظه الاسكندريه على مديريه
التنظيم والإدارة بالاسكندريه .

رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

محاسب / محمد سامى العزب حجازى

تحزيراني ٢٠٠١/١/١

توقيع

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديريات المالية
الادارة المركزية لحسابات الحكومة
الادارة العامة للشؤون الادارية
(ملف رقم: ٨٢٤ / ٣/١ ج-٢)

(كتاب دورى رقم " ك " لسنة ٢٠٠٩)

ايها الى الكتاب الدورى رقم ٥٥ لسنة ٧٩ بإنشاء الوحدة
الحسابية لوزارة الاسكان والتعمير - قطاع التعمير بالاسماعيلية
والكتاب الدورى رقم ٩٥ لسنة ٧٩ بإنشاء :-

"الوحدة الحسابية للجهاز المركزى للتعمير - الجهاز التنفيذى
لتعمير سيناء بمدينة القنطرة شرق بمحافظة الاسماعيلية"
تعلن وزارة المالية انه تقرر اعتبارا من ٢٠٠٩/٢/٩ مايلى :-
أولا : إلغاء الوحدة الحسابية لوزارة الاسكان والتعمير قطاع
التعمير بالاسماعيلية .

ثانيا : تعديل مجال اشراف الوحدة الحسابية للجهاز المركزى
للتعمير الجهاز التنفيذى لتعمير سيناء بمدينة القنطرة
شرق ليشمل على قطاع التعمير بالاسماعيلية - "وزارة الاسكان
والتعمير"

ثالثا : تتولى الارميدة الخاصة بالوحدة الحسابية الملفاه السى
الوحدة الحسابية للجهاز المركزى للتعمير - الجهاز التنفيذى
لتعمير سيناء بمدينة القنطرة شرق .

رئيس

الادارة المركزية لحسابات الحكومة

تدويرا فى: ٢٠٠٩/١/٩

"محاسب/محمد سامى الحزب حجازى"

وزارة المالية

إدارة الحسابات والمديريات المالية

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

الإدارة العامة للشئون الإدارية

(ملف رقم : ٩٩٩ - ٦٦ / ٣٠ / ج ٣)

كتاب دورى رقم ٥ لسنة ٢٠٠١

إيماء بالكتب الدورية ارقام ٩٩ لسنة ٦٢ ، ٤٢ ، ٤٧ لسنة ١٩٦٧ ، ١١٨ لسنة ١٩٩٨

تعلن وزارة المالية انه تقرر اعتبارا من ١ / ٢ / ٢٠٠١ ما يلى :-

اولا : انشاء وحدة حسابيه جديدة باسم :
" الوحدة الحسابيه لمستشفى السويس - الهيئه العامه للتأمين الصحى " الرقم الكودى
٤ - ٨٠١٤٢

مقرها مدينه بورسعيد

(موازنه هيئات اقتصاديه)

ثانيا : تعديل مجال اشراف وخدمه الوحدة الحسابيه لمستشفى سيدناوى فرع

القاهرة - الهيئه العامه للتأمين الصحى لتقتصر على :

• مجمع الجمهوريه الطبي

• مستشفى سيدناوى

ثالثا : ينتهى اشراف وخدمه الوحدة الحسابيه للمنطقه الرابعه بالهيئه العامه للتأمين

الصحت على مجمع الجمهوريه الطبي

رابعا : نقول الارصده الخاصه بمجمع الجمهوريه الطبي من الوحدة الحسابيه للمنطقه

الرابعه بالهيئه الى الوحدة الحسابيه لمستشفى سيدناوى

(موازنه هيئات اقتصاديه)

رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

(محاسب / محمد سامى العزب حجازى)

تصديرا فى ١٥ / ١ / ٢٠٠١ م

قطاع الحسابات والمديريات المالية
الإدارة العامة للشؤون الإدارية

" ملف رقم : ٢٠١/٢/١ ح ٢ "

كتاب دوري رقم ٢٠٠٠ لسنة ٢٠٠٠

بناءً على قرار السيد الدكتور / نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الزراعة واستصلاح الأراضي
١٣٢٠ لسنة ١٩٩٩ بإنشاء الإدارة الزراعية برمانه .
تعلن وزارة المالية أنه تقدر اعتباراً من ٢٠٠١/٢/١ ما يلي :-

الرقم الكودي

٢٠١٠١٥٠١

١ - إنشاء الوحدة الحسابية للإدارة الزراعية

ببشر العبد ليكون مجال إشرافها :-

١ - الإدارة الزراعية ببشر العبد .

٢ - الإدارة الزراعية برمانه .

٣ - (٢٣) وحدة زراعية بقرى مركز

وبد ينسب ببشر العبد .

(مسـوازنه حكم مجلسي)

٢ - ينتهي إشراف الوحدة الحسابية لمديرية الزراعة

بالعريش على الإدارة الزراعية ببشر العبد .

٣ - تؤول للوحدة الحسابية للإدارة الزراعية

ببشر العبد المنشأة الأرضة الخاصة بها نقلاً من

الوحدة الحسابية لمديرية الزراعة بالعريش .

رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

" محاسب / محمد سامي العزب حجازي "

تحريراً في : ٢٠٠١/١/١٦

١٣



وزارة المالية

قطاع الحسابات والمديريات المالية

مكتب رئيس القطاع

ملف رقم : ٧٢٥ - ٧/٨/٢٠١٥

كتاب دورى رقم (٧) لسنة ٢٠٠١

نصت المادة ٢٦٤ من اللائحة المالية للموازنة والحسابات فى البند ١ على :-
" تسحب أذون الصرف (٢٠٠٩ ح) على خزائن الجهات الإدارية بمعرفة إدارات الحسابات الواقعة بدانرتها فى حدود مائة جنية وكذلك الخزائن التى تحددها وزارة المالية - مصلحة الخزانة العامة - وبدون إخطار .

وإيماءاً لتوجيهات السيد الاستاذ الدكتور وزير المالية لوضع خطط قصيرة الأجل ومتوسطة الأجل وطويلة الأجل لتطوير الأعمال بالمصالح الحكومية وبما يستهدف التيسير على جمهور المتعاملين مع الخزائن الحكومية وخاصة التابعة لوزارة المالية وبناءً على ما استقرأته مصلحة الخزانة العامة من إمكانية توظيف الطاقات البشرية والمادية المتاحة بالديوان العام والخزائن الفرعية التابعة لها وحاجة البنك المركزى لإمكانية مشاركة وزارة المالية فى تحمل أعباء الصرف .

وحيث أن اللجنة الفنية الدائمة للنظام المحاسبى الحكومى قد وافقت بجلستها فى ٢٠٠٠/٥/٣١ على رفع حد الصرف بأذون ٢٠٠٩ ح من مبلغ مائة جنية حتى خمسمائة جنية بدون إخطارات للمبررات سألقة الذكر وعلى أن يتم تحرير إخطار للأذون التى تزيد على الخمسمائة جنية .

لذا تعلن وزارة المالية تعديل نص الفقرة ١ من المادة ٢٦٥ من اللائحة المالية

للموازنة والحسابات ليصبح كالاتى:-

{ تسحب أذون الصرف " ٢٠٠٩ ح " حتى خمسمائة جنية بدون أخطار وما زاد على ذلك يحرر عنه إخطار " استمارة ٢٠٠٩ ح " } .

وعلى السادة المسؤولين الماليين بكافة الجهات ومجموعى وزارة المالية بها مراعاة

تنفيذ ذلك بكل دقة .

رئيس

قطاع الحسابات والمديريات المالية

الحسين أبو لطف

(د/تهانى عبد الجابر أبو الغيط)

٢٠٠١/١/٢٢

أسامة

د. محمد

(كتاب دورى رقم " ٨ " لسنة ٢٠٠١)

بمناسبة صدور قرار السيد الأستاذ / الدكتور وزير الصحة رقم ١٢٦ لسنة ٩٩ بأعتبار مستشفى أيتاى البارود ذات طبيعة خاصة .

تعلن وزارة المالية أنه تقرر أعتبارا من ٢٠٠١/٢/١م ما يلى :-

الرقم الكودنى
٢٠٨٠١١١١٠٠١

١ - إنشاء الوحدة الحسابية لمستشفى أيتاى البارود العام بمحافظة

البحيرة .

"موازنة إدارة محليهم"

٢ - تؤول للوحدة الحسابية المنشأة الارصده الخاصه بها نقلا من

الوحدة الحسابية الادارة الصحيه بأيتاى البارود التى كانت

تشرف عليها .

رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

"محاسب/ محمد سامى العزب حجاز

القاهرة فى ٢٠٠١/١/٢٠م

م. س. س. س.



mahmoudmr2015

وزارة المالية
رئيس الإدارة المركزية
لحسابات الحكومة

ملف رقم: ٧٢٥-١٥/١/٢٥

كتاب دورى رقم ٩ لسنة ٢٠٠١

تلاحظ لوزارة التخطيط والدولة للتعاون الدولي قيام بعض الجهات بالاتصال مباخره بالجهات والدول
المانحة لإتاحة تمويل أو استخدام خبراء للمشروعات التي تدخل في نطاق اختصاص هذه الجهات دون الرجوع
إلى وزارة التعاون الدولي.

ونظرا لأهمية توزيع الموارد المتاحة من الجهات المانحة بما يتفق مع أولويات الخطة العامة للدولة وأن
وزارة التعاون الدولي هي الجهة المنوط بها توقيع الاتفاقيات نيابة عن الحكومة المصرية لتحقيق أكبر عائد ممكن
من استخدام هذه الموارد وفقا للأولويات المشار إليها.

ولذا تقيىب وزارة التعاون الدولي كافة الجهات الإدارية للدولة ضرورة الرجوع إلى وزارة التعاون
الدولي عند طلب تمويل من الجهات الخارجية لإجراء التنسيق اللازم واتخاذ الإجراءات اللازمة مع الجهة المانحة
لإتاحة التمويل المطلوب.

وعلى السادة المسؤولين الماليين بالجهاز الإدارى للدولة وروحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة
والأجهزة المركزية والمستقلة والسادة ممثلى وزارة المالية بما مراعاة تنفيذ ما تقدم بكل دقة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

٢٠٠١/١/٢٤

أسامة

(محاسب/مهندس/م.العزب حجازى)

د.ع.ع



mahmoudmr2015

وزارة المالية
رئيس الإدارة المركزية
لحسابات الحكومة
رقم: ٧٢٥-٧/٧٢٥

كتاب دورى رقم (١٠) لسنة ٢٠٠١

- تضمن تقرير الجهاز المركزى للمحاسبات على حساب ختامى العام المالى ٩٩/٩٨ أهم الظواهر التى شابت تنفيذ عقود الأعمال والتوريدات والآثار المالية المترتبة عليها وذلك ضمن العرض العلم لانتاج تنفيذ الموازنة نظراً لامتداد هذه الآثار لأكثر من باب من أبواب الموازنة مصروفياً وإيراداً ويتمثل ذلك فى تحميل الموازنة بأعباء دون مقتضى أو صرف مبالغ للمقاولين والموردين دون وجه حق أو منحهم دفعات مقدمة دون الحصول على خطابات ضمان بنكية أو عدم الاستفادة بما يتم استخدامه من تلك الاعتمادات لتنفيذ بعض الأعمال أو شراء الأصناف لأسباب مختلفة فضلاً عن حرمان الموازنة من جانب من مواردها نتيجة إغفال تحصيل بعض المستحقات طرف المقاولين والموردين ومنها غرامات وفروق أسعار وتعويضات وغيرها إلى أهم الملاحظات التى اسفرت عنها فحوص الجهاز فى هذا المجال :-
١. عدم الالتزام بأحكام قانون المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية والتعليمات المالية وشروط العقود المبرمة بهذا الشأن ومن مظاهر ذلك إسناد بعض الأعمال بالأمر المباشر دون طرحها فى مناقصة للحصول على أفضل الأسعار والشروط .
 ٢. عدم اتخاذ الإجراءات القانونية حيال بعض المقاولين والموردين عن أتمام الأعمال والتوريدات المسندة إليهم والمواعيد المقررة أو تنفيذ أعمال وتوريد أصناف غير مطابقة للمواصفات المطلوبة .
 ٣. عدم مطالبة المقاولين المسند إليهم بعض العمليات الإنشائية بتقديم وثائق التأمين بالمخالفة لشروط التعاقد وأحكام القانون رقم (١٠٦) لسنة ١٩٧٦ بشأن توجيه وتنظيم أعمال البناء وتعديلاته .
 ٤. عدم تحصيل غرامة عدم تواجد المهندس النقابى المختص بالإشراف على مراحل تنفيذ العمليات .
 ٥. تضمين بعض العقود بند توقيع سيارات الاستخدام مهندس أو استشارى بعض العمليات بالمخالفة للتعليمات المالية والقرارات المنظمة فى هذا الشأن .
- لذلك يتعين على كافة وحدات الجهاز الإدارى للدولة ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة والأجهزة المستقلة والسادة المسئولين الماليين بها وممثلى وزارة المالية بتلك الجهات ضرورة الالتزام بتنفيذ القوانين والأحكام والتعليمات الصادرة فى هذا الشأن ووضع تلك التعليمات موضع التنفيذ والعمل على تلافي تكرارها مستقبلاً .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

رئيس
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة
(محاسب/مقدم مالى العزب حجازى)

٢٠٠١/٥/٢٠
أسامة

تمت



الحسابات الحكومية

◆◆◆◆◆

٣- ضرورة مراجعة القوانين والقرارات المنشأة لكافة الصناديق والصناعات الخاصة وعدم التوسع فى إنشاء المزيد منها ودراسة مدى الحاجة للقائم منها بعد ثبوت عدم تحقيق العائد منها للأهداف المنشأة من أجلها واستمرار ما يقع بها من تجاوزات ومخالفات واستخدام أموالها فى أغراض تخرج عن أهدافها فضلاً عن تقليص دور بعض هذه الحسابات نتيجة سحب الموارد السابق تخصيصها لها مثل حساب لجان الخدمات الصناعية .



وزارة المالية
رئيس الإدارة المركزية
لحسابات الحكومة

ثالثاً: توصيات بشأن ختامى الهيئات العامة الخدمية :-

- ١- ضرورة مراعاة الدقة في تطبيق الضوابط التي تحكم استخدام وفور الباب الأول - الأجور - لتغطية الزيادة في المنصرف الفعلى بالنسبة لبعض البنود الأخرى بالباب الأول مع الأخذ في الاعتبار قيمة المستبعد من جملة الباب المنتظر عدم صرفه حتى يكون المقدر له متناسباً مع ما تظهره نتائج تنفيذ الموازنة من وفور
- ٢- ضرورة الالتزام بمبدأي الشمول والعمومية وعدم تخصيص إيراد معين لمواجهة نفقة معينة الواردين بالمادتين ٩٠٣ من القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ حتى لا يتم تحصيل إيرادات أو صرف مبالغ خارج الموازنة .
- ٣- ضرورة الحصول على الموافقات اللازمة لفتح الحسابات الخاصة بالبنوك وفقاً لما نصت عليه أحكام اللائحة التنفيذية للقانون ٢٧ لسنة ١٩٨١ بشأن المحاسبة الحكومية .
- ٤- ضرورة الالتزام بالحكم الوارد بالمادة (٣٤) من التشريعات العامة بخصوص حظر تجاوز الاعتمادات المدرجة لبند نشر وإعلان ودعاية واستقبال إلا بموافقة وزير المالية أو من يفوضه بالحد من الإنفاق المظهرى .
- ٥- ضرورة تحميل كل سنة مالية بما يخصها من مصروفات ما أمكن ذلك في ضوء القواعد والمبادئ المحاسبية المقررة ، لكي يمثل الحساب الختامى ما يتعلق بالسنة المالية المختصة ، حيث أن مزاحمة التزامات سنوات مالية سابقة للالتزامات مالية حالية يؤدي إلى قصور الاعتمادات عن تغطية الالتزامات .

إساً: توصيات بشأن ختامى الهيئات الاقتصادية

- ١- ضرورة معالجة تجاوز الهيئات الاقتصادية للاعتمادات بدون ترخيص مع الأخذ في الاعتبار أن هذه الملاحظة مستمرة منذ عام ١٩٩١/٩٠ حتى الآن .
- ٢- ضرورة وضع مزيد من الضوابط للالتزام الهيئات بالصرف في حدود الاعتمادات المدرجة لها وعدم تجاوزها قبل الحصول على الترخيص وتوفير التمويل اللازم لذلك سواء بترشيد الإنفاق أو بزيادة الموارد وفي إطار ما تسمح به تأشيرات الهيئات الاقتصادية والقوانين المنظمة لهذه الهيئات .

خامساً : - توصيات عامة :-

ضرورة عدم شراء مستلزمات مستوردة قبل التحقق من عدم وجود البديل من الإنتاج المحلى مع مراعاة الدقة في الالتزام بالتأشيرات العظمى والقرارات الصادرة ضرورة في هذا الشأن.

وعلى كافة السادة المسؤولين الماليين ب وحدات الجهاز الإداري للدولة ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة وكذا السادة المديرين الماليين والمراقبين الماليين ومندوبي الحسابات ووكلائهم وضع تلك الملاحظات موضع التنفيذ والعمل على تلافي تكرارها مستقبلاً .

رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

(محاسب/محمدمسام العزب حجازي)

٢٠٠١/ ٤/ ٢

أسلمة



وزارة المالية
مجلس الإدارة المركزية
لحسابات الحكومة
ملف رقم : ٧٢٥-١٢/١/٧

كتاب دورى رقم (٧٢) لسنة ٢٠٠١

تضمن تقرير الجهاز المركزى للحسابات على حساب ختامى العام المالى ٩٩/٩٨ أهم الملاحظات التى كشفت لدى فحصه خلال السنة فى هذا المجال وتأثير ذلك على عناصر الممتلكات الحكومية المختلفة وذلك على النحو الآتى :-

أولاً : الأصول المملوكة لجهات الجهاز الإدارى :

أنضج من تقرير الجهاز ارتفاع قيمة الأصول المملوكة غير الموزحة عن العلم المالى السابق لذلك يجب على كافة الوحدات الالتزام بأحكام الكتابين الدوريين رقمى ٣٦ ، ٧٣ لسنة ١٩٧٤ وتوزيع الأصول المملوكة لها على أفرعها قبل نهاية العام العالى حتى تنسب تكون مسترة عن الواقع .
كما يجب العناية بالأصول المملوكة للدولة والمحافظة عليها وصيانتها بصفة دورية ومتابعة المشاريع ذات طابع التنمية بقطاع الإسكان والتنمية حتى يمكن نهوها والاستفادة منها فى الأغراض المنبثقة من أهدافها ، والعمل على تحقيق أكبر استفادة من كافة الأصول الأخرى بما يتفق وحسن أداء العمل .

ثانياً : مخازن التخزين الحكومية وما فى حكمها :

فمن ضرورة الالتزام بالكتاب الدورى رقم ٣ لسنة ٢٠٠٠ بكل نكسة والسدى يؤكد على ضرورة الاستخدام الأمثل لكافة عناصر محتويات المخازن وما فى حكمها فى الأغراض المخصصة لها من الأخذ بالاعتبار عدم شراء أصناف جديدة إلا بعد استهلاك المتوافر منها والقضاء على ظاهرة تكديس الأصناف بالمخازن والتخلص من الكهنة والراكدة منها والتجديد بصفة منتظمة وتداول واستبدال تلك الموجودات بما يقلل الفاقد أو التالف منها وبما يؤدى إلى المحافظة على كامل الثواب المستقر بها .

ومن أهم الملاحظات التى وردت فى تقرير الجهاز فى هذا الشأن ما يلى :-

- ١ - عدم الاستفادة المثلى من بعض الورش فى بعض الجهات لفترات طويلة .
- ٢ - عدم تسليم بعض الفروع التى انشأ المستغنى عنها والتى تتمثل فى متخلفات الترع ومخالفات الورش إلى إدارة تلك الفروع .



وزارة المالية
رئيس الإدارة المركزية
لحسابات الحكومة

- ٣ - ضعف الرقابة على الأعمال المخزنية وارتباكها بسبب عدم تطبيق اللوائح والتعليمات المالية المقررة بشأنها ومن مظاهر ذلك سوء حالة بعض المخازن بما يؤثر سلباً على الموجودات وعدم إمساك بعض السجلات أو عدم استخدام النماذج المخزنية المقررة أو عدم إحكام الرقابة على استرجاع بعض الأصناف السابق صرفها لأغراض محددة أو عدم إضافة بعض الأصناف للمخازن .
- ٤ - عدم قيام بعض الجهات باتخاذ اللازم نحو التصرف في الأصناف الرائدة والكهنة وغير الصالحة للاستخدام والموجودة بالمخازن منذ مدة طويلة دون الاستفادة منها وذلك بالمخالفة للاحقة المخازن .
- ٥ - بقاء بعض السيارات والمعدات معطلة منذ فترة طويلة دون اتخاذ إجراءات إصلاحها بسبب عدم تدبير الاعتمادات المالية اللازمة علاوة على تشوئتها بالعراء دون وجود إجراءات أمن مما يعرضها للتلف أو السرقة .
- لذلك يتعين على كافة وحدات الجهاز الإداري للدولة ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة والأجهزة المستقلة والسادة المسؤولين الماليين بها وممثلي وزارة المالية بتلك الجهات ضرورة الالتزام بتنفيذ القوانين والأحكام والتعليمات الصادرة في هذا الشأن ووضعها موضع التنفيذ والعمل على تلافي تكرارها مستقبلاً .

رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

(محاسب/محمدمسامي العزب حجازي)

٢٠٠١/٢/٢

أسامة

وزارة المالية

قطاع الحسابات والمديريات المالية
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة
الإدارة العامة للشئون الإدارية

(ملف رقم : ٨٠٥ / ١ / ٤ - ٢)

كتاب دورى رقم ٢ لسنة

- الحاقا للكتاب الدورى رقم ٢٩ لسنة ١٩٩٢ م
- تعلن وزارة المالية أنه تقرر اعتبارا من ٢٠٠١ / ٣ / ١ م

اولا : تعديل نطاق اشراف الوحدة الحسابية للإدارة الصحية ببرج العرب بمحافظه الاسكندريه
ليشمل الاشراف على حسابات مستشفى برج العرب الجديدة

ثانيا : تؤول أرصدة حسابات مستشفى برج العرب الجديدة الى الوحدة الحسابية للإدارة الصحية
ببرج العرب نقلا من الوحدة الحسابية لمديرية الشئون الصحية بمحافظه الاسكندريه

ثالثا : ينتهى اشراف الوحدة الحسابية لمديرية الشئون الصحية بمحافظه الاسكندريه على
حسابات مستشفى برج العرب الجديدة

تحريرا فى ٢٠٠١ / ١ / ٢ م

رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

محاسب / محمد سامى العزب حجازى

mahmoudmr2015

وزارة المالية

قطاع الحسابات والمديريات المالية
الادارة العامة للشؤون الادارية
الادارة المركزية لحسابات الحكومة

ملف رقم : ٩٢١ - ١/١

كتاب دوري رقم ١٤ لسنة ٢٠٠١

أياماً للقرار الجمهوري رقم ٢١ لسنة ١٩٩٣ بتعديل بعض احكام قرار السيد رئيس الجمهورية
رقم ٢٢٩ لسنة ١٩٦٩ بإنشاء الهيئة العامة لتنفيذ المجمعات الصناعية والتعدينية .

تعلن وزارة المالية انه تقرا اعتباراً من ٢٠٠١/٣/١ ما يلي :

تعديل مسمى الوحدة الحسابية للهيئة العامة لتنفيذ المجمعات الصناعية والتعدينية لتصبح باسم :

الوحدة الحسابية للهيئة العامة لتنفيذ المشروعات الصناعية والتعدينية

" موازنة هيئات اقتصاديات "

رئيس

الادارة المركزية لحسابات الحكومة

" محاسب / محمد سامي العزب حجازي "

تحريراً في : ٢٠٠١/٢/٢٠

بج

كتاب دورى رقم "١٥" لسنة ٢٠٠١

تعلن وزارة المالية انه تقرر اعتبارا من ٢٠٠١/٧/١ مايلى :

انشاء وحدة حسابية باسم :-

الرقم الكودى

١٠٦٠١٠٦٠١٥١

الوحدة الحسابية للمطبعة وورشة النجارة التابعه
لمنطقة جنوب الجيزة للضرائب على المبيعات - مدينة
السادس من اكتوبر .

يوئول للوحدة الحسابية المنشأ الارصدة الخاصه
بها من الجهة التى كانت تقترن بالاشراف عليها .

"موازنة جهاز ادارى"

رئيس

الادارة المركزية لحسابات الحكومة

تحريرا فى : ٢٠٠١/٦/١

"محاسب / محمد سامى العزب حجازى"

محمد سامى العزب حجازى



وزارة المالية
رئيس الإدارة المركزية
لحسابات الحكومة

ملف رقم : ٧٢٢ - ١/١/٢٠١١ موقت

كتاب دوري { ٦ } لسنة ٢٠٠١

صدر قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ١٣٤ لسنة ٢٠٠١
والذي قرر في مادته الأولى ما يلي :

" يحظر على الوزارات والمصالح والأجهزة التي لها مواريسات مخصصة ووحدات
الإدارة المحلية والهيئات العامة الخدمية والاقتصادية والمؤسسات العامة شراء أو تحديث أو
تطوير مطابع إلا بعد موافقة مجلس الوزراء " .

إنه يتعين على السادة المسؤولين الماليين بولايات الجهاز الإداري للدولة ووحدات
الإدارة المحلية والهيئات العامة والأجهزة المستقلة والسادة ممثلين وزارة المالية بموجبها
ضرورة الالتزام بتنفيذ هذه التعليمات بكل دقة .

رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

(مستأنف/معهن/بسمي العزيز حجازي)

٢٠٠١/٢/٢٠

أسامة

توقيع

مدير



وزارة المالية
رئيس الإدارة المركزية
لحسابات الحكومة

ملف رقم : ٢٢٤-١٥/١/٣ - ٢١٣٢

كتاب دوري رقم (٧) لسنة ٢٠١٠

نظرا لما أبداه البنك المركزي المصري من عدم التزام معظم الوحدات الحسابية بالكتاب الدوري رقم ٩٢ لسنة ١٩٩٩ الخاص بموافاة البنك ببيانات الشيك المراد إيقاف صرفه مما يترتب على ذلك قيام البنك المركزي المصري بالكتابة للجهات السلعية لاستيفاء ما قد يرد من بيان ناقص وما يستتبعه من تضرر المستفيدين كما تلاحظ قيام بعض الوحدات الحسابية بطلب إيقاف صرف شيكات مضت على فترة صلاحيتها للصرف مدة طويلة .

لذا توجه وزارة المالية نظر مختلف الوحدات عند طلب إيقاف صرف الشيكات الحكومية بمراعاة

ما يأتي :-

١. موافاة البنك بحسابات معتمدة بتوقيع أول وثاني متضمنة لكافة بيانات الشيك المراد إيقاف صرفه وهي (رقم الشيك ، الرقم الإشاري ، تاريخ السحب ، جهة الصرف ، اسم المستفيد ، نوع الحساب ورقمته (المقصود عليه الشيك المراد إيقاف صرفه) .
 ٢. إخطار الفرع المسحوب عليه الشيك بتعليمات إيقاف الصرف مبثورة وفي الوقت نفسه إخطار البنك المركزي المصري بالقاهرة بتلك التعليمات وذلك لتكاملته مع الفرع وموافاة الجهات المساهمة بالرد النهائي والذي يتضمن إحاطة البنك المركزي المصري علما بإيقاف الصرف .
 ٣. عدم إصدار شيك بدل فاقد إلا بعد نفاذ الوحدة الحسابية الرد النهائي من البنك المركزي المصري بالقاهرة بما يفيد العلم واتخاذ إجراءات إيقاف الصرف وليس اعتمادا على رد الفرع المسحوب عليه الشيك لما يترتب على ذلك من مسئوليات .
 ٤. التفرقة من جانب الوحدات الحسابية بين البنك المسحوب عليه الشيك (جهة صرف) وبين البنك المفتوح لديه حساب المستفيد حيث لاحظ البنك المركزي من واقع الممارسة العملية أن الكثير من الوحدات الحسابية الحكومية تخلط بين البنك المسحوب عليه الشيك وبين البنك المستفيد .
 ٥. وجوب الوحدة الحسابية لسجلاتها لتتأكد من أن الشيك المراد إيقاف صرفه لم يتم الخصم بقيمته على حسابها وذلك من واقع كشوف حساب البنك المرسل إليها في حينه .
- إذا توجه وزارة المالية نظر السادة المسؤولين الماليين بوزارات الجهاز الإداري للدولة ووزارات الإدارة المحلية والهيئات العامة والأجهزة المستقلة والسادة مسئلي وزارة المالية بها ضرورة الالتزام بتنفيذ هذه التعليمات بكل دقة .

رئيسي

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

٢٠١٠/٢/٢٠

أسامة

(محاسب / محمد سبيل العزب حجازي)

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديرية المالية
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة
الإدارة العامة للشئون الإدارية

ملف رقم : ٧٨٦ / ١ / ١ ح ٤

كتاب دورى رقم (١٨) لسنة ٢٠٠١

إيماء إلى قرار السيد الأستاذ الدكتور وزير المالية رقم ٥٧٦ لسنة ٢٠٠٠

تعلن وزارة المالية أنه تقرر اعتباراً من ٢٠٠١ / ٤ / ١ ما يلي :-

إنشاء الوحدة الحسابية الآتية بمصلحة الضرائب العامة وهي :-

الوحدة الحسابية للإدارة العامة لتجميع نماذج الخصم والإضافة والتحويل

تحت حساب الضريبة ومقرها مبنى مصلحة الضرائب بالقاهرة .

رقم الكود

١٠٦٠١٠٣٣١

"موازنة جهاز إدارى"

رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

(محاسب / محمد سامى العزب حجازى)

القاهرة فى : ٢٠٠١ / ١ / ٧

مدير

وزارة المالية
قطاع الحسابات والعمليات المالية
الادارة المركزية لحسابات الحكومة
الادارة العامة للشئون الادارية

ملف رقم : ٢٨٦ / ١ / ١ ح ٤

كتاب دورى رقم (١٨) لسنة ٢٠٠١

ايحاء الى قرار السيد الاستاذ الدكتور وزير المالية رقم ٧٦ لسنة ٢٠٠٠

تعلن وزارة المالية انه تقرر اعتبارا من ٢٠٠١ / ٤ / ١ ما يلى :-

انشاء الوحدة الحسابية الاتية بمصلحة الضرائب العامة وهى :-

الوحدة الحسابية للادارة العامة لتجميع نماذج الخصم والاضافة والتحويل

تحت حساب الضريبة ومقرها مبنى مصلحة الضرائب بالقاهرة .

رقم الكود

١٠٦٠١٠٣٣١

"موازنة جهاز ادارى"

رئيس

الادارة المركزية لحسابات الحكومة

(محاسب / محمد سامى العزب حجازى)

القاهرة فى : ٢٠٠١ / ١ / ٢٧

مدير

(ملف رقم : ٦٤٨ - ٣٥٠/١)

كتاب دوري رقم ١٩ لسنة ٢٠٠١

إلغاء الكتاب الدوري أرقام ٩٢ ، ١٣١ لسنة ١٩٩٢ ، رقم ٧٨ لسنة ١٩٩٧ ، رقم ٢٩ ، ٤٩ لسنة ٢٠٠٠ .

وإلغاء القانون رقم ١٦٤ لسنة ٢٠٠٠ بتحويل هيئة كهرباء مصر إلى الشركة القابضة لكهرباء مصر اعتباراً من ٢٠٠٠/٧/١ .

تعلن وزارة المالية أنه قد تم اعتباراً من ٢٠٠١/٣/١ ما يلي :-

أولاً : إلغاء الوحدة الحسابية الرئيسية لهيئة كهرباء مصر .

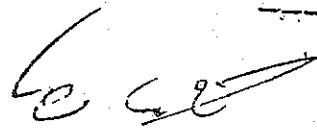
ثانياً : إلغاء الوحدة الحسابية للتمويل والتدبير المركزي بـ هيئة كهرباء مصر ^{أولاً} ^{ثانياً} إلى الشركة القابضة

ثالثاً : تولد أرصدة حسابات الوحدة بين الحسابيتين المشار إليهما بالبند ١٦٤ لسنة ٢٠٠٠ .

تحريراً في : ٢٠٠١/٢/٢٠

رئيس
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

(محاسب / محمد سامي العزب حجازي)



(ملف رقم : ٢٨٨ - ١ / ١)

كتاب دوري رقم ٢ لسنة ٢٠٠١

إيماء للكتاب الدوري رقم ١٠٥ لسنة ١٩٩٢

تعلن وزارة المالية أنه تقرر اعتباراً من ٢٠٠١/٤/١ ما يلي :-

الرقم الكودي

٤١٤٠٥٢٢٧

أولاً : إنشاء وحدة حسابية باسم :

(الوحدة الحسابية لمكتب تأمينات المرح - الهيئة القومية للتأمين

الاجتماعي صندوق العاملين بقطاع الاعمال العام والخاص)

ثانياً : ينشئ اشراف الوحدة الحسابية لمكتب تأمينات ميم شمس - الهيئة

القومية للتأمين الاجتماعى - صندوق العاملين بقطاع الاعمال العام

والخاص على مكتب المرح .

ثالثاً : تؤول اربعة الخامة بمكتب المرح الى الوحدة الحسابية لمكتب

تأمينات المرح نقلاً عن الوحدة الحسابية لمكتب تأمينات ميم شمس .

(موازنة هيئات اقتصاديات)

رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

تحريراً فى : ٢٠٠١/٤/٢٥

(محاسب / محمد سامى العزب حجازى)



وزارة المالية
رئيس الإدارة المركزية
لحسابات الحكومة

ملف رقم : ٧٢٤ - ١٥ / ١ / ٣ م ٤

كتاب دورى رقم { ٢١ } لسنة ٢٠٠١

نظرا لما تلاحظ البنك المركزى المصرى أن كثير من الوحدات الحسابية ترسل استفساراتها عن مبالغ تخص سنوات مالية سابقة بدون استيفاء البيانات المنصوص عليها وبعد مرور مدة كبيرة مخالفة بذلك أحكام الكتب الدورية الصادرة من وزارة المالية . وحيث أنه صدرت الكتب الدورية أرقام ٥٧ لسنة ١٩٨٩ و ١٣٤ لسنة ١٩٩٣ و ٥ لسنة ١٩٩٥ بشأن ضرورة قيام الوحدات الحسابية عند طلبها من البنك المركزى المصرى كشوف أو حوافظ إضافية أو خصم لم تصلها أن تخطر البنك فى حينه أولاً بأول حتى لا يودى تأخير المطالبة بهذه الكشوف أو الإخطارات إلى عدم ضبط حسابات البنك بدفاتر هذه الوحدات وعدم مطابقتها للحسابات المقابلة بالبنك المركزى بالإضافة إلى تأثير ذلك على بعض أنواع الحسابات الأخرى مثل حساب الشيكات وحساب الشيكات المالية تحت التحصيل على أن يكون استيفاء البيانات كما هو منصوص عليه فى الكتب الدورية وهى ما يلى :

١. صورة من الاستمارة ٤٧ مكرر ع ٠ ح المرسل رفقتها الشيكات موضوع البحث موضوعها :-

- أ. اسم الجهة الساحبة لكل شيك (الجهة التى أصدرت الشيك) .
- ب. اسم البنك المرسل إليه الاستمارة ٤٧ مكرر ع ٠ ح .
- ج. اسم البنك المسحوب عليه كل شيك .
- د. صورة لكل من حوافظ الإضافة والخصم الواردة للجهة من البنك وتخص الشيكات الأخرى السرفقة بنفس الاستمارة ٤٧ ع ٠ ح المدون بها الشيكات المستفسر عنها .

إذا تعلن وزارة المالية أنه يتعين على السادة المسئولين الماليين بالجهاز الإدارى للدولة ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة والأجهزة المركزية والمستقلة والسادة ممثلين وزارة المالية بها مراعاة ما تقدم .

رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

(محاسب/محمد سامى العزب حجازى)

٢٠٠١ / ٢ / ٢٨

أسامة

مربى



وزارة المالية
رئيس الإدارة المركزية
لحسابات الحكومة

ملف رقم : ٧٢٥-٢/١/٢٠١٥-٢

كتاب دورى رقم { ٢٢ } لسنة ٢٠٠١

تضمنت المادة الثانية من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٨ لسنة ١٩٨٤ بتشكيل لجنة لدراسة ومراجعة الاتفاقيات والقروض الدولية والمعدل بالقرار رقم ٣٩٥ لسنة ١٩٨٤ على أن تختص هذه اللجنة بدراسة ومراجعة الاتفاقيات والقروض الدولية قبل توقيعها من الوزارات المعنية وإبداء ملاحظاتها عليها من النواحي الفنية والمالية والقانونية. وإن ترفع اللجنة توصياتها وملاحظاتها على الاتفاقيات والقروض الدولية التي تعرض على الجهات المعنية لاتخاذ ما تراه بشأنها .

ونظراً لما لوحظ من أن بعض الجهات المختصة ما زالت توقع بعض الاتفاقيات قبل عرضها على اللجنة المشكلة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٨ لسنة ١٩٨٤ المشار إليه وفي ضوء ما وجه إليه السيد رئيس مجلس الوزراء من ضرورة مراعاة استيفاء الإجراءات القانونية اللازمة مع عرض هذه الاتفاقيات على اللجنة المشار إليها قبل توقيعها من الجهات المعنية حتى لا يكون ذلك سبباً في تأخيرها وإعادة مراجعتها من جديد بعد التوقيع عليها .

لذا توجه وزارة المالية نظر كافة السادة المسؤولين بالجهاز الإدارى للدولة ووحدات الإدارة المحلية الهيئات العامة الاقتصادية والخدمية والأجهزة المستقلة والسادة المسؤولين الماليين وممثلى وزارة المالية مراعاة ما تقدم بكل دقة .

رئيس
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

(محاسب/محمد سامى العزب حجازى)

٢٠٠١/٢/١١

أسامة



وزارة المالية
رئيس الإدارة المركزية
لحسابات الحكومة

ملف رقم : ٧٢٥ - ٦/٧/٢٠١٥م

كتاب دورى رقم (٢٤) لسنة ٢٠٠١

دعماً لسياسة الدولة فى ترشيده وضبط الاتفاق الحكومى سبى أن أصدرت الهيئة العامة للخدمات الحكومية الكتاب الدورى رقم ٣ لسنة ١٩٩٦ المتضمن بالبندين ١١ ، ١٤ أن تحدد كميات البنزين المنصرفة للسيارات المخصصة بلوحات ملكى ودون تميزين والمرخص بها لبعض العاملين بما لا يزيد عن ٢٠٠ لتر شهرياً وتكون الزيادة فى كمية البنزين عن هذا الحد من سلطة الوزراء والمحافظين ورؤساء الهيئات العامة كل فيما يخصه طبقاً لظروف ومقتضيات العمل وبشرط أن يكون الاستثناء محدد الكمية .

ومن خلال التفتيش على التطبيق العملى لأحكام الكتاب الدورى سالف الذكر تكشف أن السيارات المخصصة بأرقام ملكى لانتقالات كبار العاملين والوفود الأجنبية يصرف لها كمية من البنزين تفوق الكمية المصرح بها وهى ٢٠٠ لتر شهرياً دون الحصول على موافقة السلطات المختصة على ذلك أو صدور تلك الموافقات دون أن تكون محددة الكمية . وبالعرض على اللجنة الرئيسية للسيارات بجلستها المنعقدة فى ٢٢/١١/٢٠٠٠ قررت " أن يكون الاستثناء فى زيادة كمية البنزين المقررة للسيارات المخصصة بأرقام ملكى لانتقالات كبار العاملين والوفود الأجنبية فيما يزيد عن ٢٠٠ لتر المقرر شهرياً فى البند رقم ١١ من الكتاب الدورى رقم ٣ لسنة ١٩٩٦ وحتى ٤٠٠ لتر شهرياً بموافقة السادة الوزراء والمحافظين ورؤساء الهيئات العامة كل فيما يخصه طبقاً لظروف ومقتضيات العمل وفيما زاد عن هذا الحد يكون بموافقة اللجنة الرئيسية للسيارات المشغلة بالهيئة بعد العرض عليها بناء على مبررات تبديها السلطة المختصة بالتجاوز وذلك فى الحالات الفردية ذات الطبيعة الخاصة .

لذا تعلن وزارة المالية أنه يتعين على السادة المسئولين الماليين بالجهاز الإدارى للدولة ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة والأجهزة المركزية والمستقلة والسادة ممثلى وزارة المالية بها مراعاة ما تقدم .

(رئيس)

١٥٧

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديرية المالية
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة
الإدارة العامة للشئون الإدارية

كتاب دوى رقم ٢٤ لسنة ٢٠٠١

تعلن وزارة المالية أنه تقرر اعتباراً من ٢٠٠١/٤/١ ما يلي :-

أولاً : إنشاء الوحدة الحسابية للإدارة الزراعية بناصر
ويكون مجال إشرافها كالاتى :-
الرقم الكودى ٢٠٢٠١٢٠٠١

- ١ - الإدارة الزراعية لمركز ناصر بمحافظة بنى سويف
- ٢ - الإدارة البيطرية لمركز ناصر بمحافظة بنى سويف

(موازنه - إدارة محلية)

ثانياً : ينشئ إشراف الوحدة الحسابية للوحدة المحلية
لمركز ناصر على الإدارة الزراعية بناصر والإدارة البيطرية
بناصر .

ثالثاً : تكون للوحدة الحسابية للإدارة الزراعية بناصر المنشأة
الأرضة الخاصة بها نقلاً من الوحدة الحسابية للوحدة
المحلية لمركز ناصر .

رئيس
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة
(محاسب / محمد سامى العزب حجازى)

تحريراً فى : ٢٠٠١/٢/٢١

مدير

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديرية المالية
الادارة المركزية لحسابات الحكومة
الادارة العامة للشئون الادارية

(ملف رقم : ٦/١/٨٢١)
(كتاب دورى رقم ٥٥ ج (٢٠٠١))

تعلن وزارة المالية أنه تقرر اعتبارا من ٢٠٠١/٧/١ م إنشاء وحدتين حسابيتين باسم :
اولا :- الوحدة الحسابية لادارة الطب البيطرى بالمراغه بمحافظه سوهاج الرقم الكودى
٢٠١٠١٢٤٠١ (موازنه ادارة محليه)

ومجال اشرافها :-
الادارة البيطريه بالمراغه
ادارة الشئون الاجتماعيه والوحدات التابعه لها
مكتب القوى العاملة بالمراغه
ادارة الضرائب العقاريه بالمراغه

ثانيا :- الوحدة الحسابية للادارة الزراعيه لمركز المراغه بمحافظه سوهاج الرقم الكودى
٢٠١٠١٢٤٠٥ (موازنه ادارة محليه)

ومجال اشرافها :-
الادارة الزراعيه والوحدات التابعه لها
ادارة التعاون الزراعى
ادارة التموين والتجارة الداخليه والوحدات التابعه لها
ادارة الشياح والرياضه

ثالثا :- ينتهى اشراف الوحدة الحسابيه للوحده المحليه لمركز ومدينه المراغه على الادارتين
المشار اليهما بعاليه .

رابعا :- تؤول لكل من الوحدتين المنشأتين بعاليه الارصده الخاصه بكل منهما نقلا من الوحده
الحسابيه للوحده المحليه لمركز ومدينه المراغه .

رئيس

الادارة المركزيه لحسابات الحكومه

(محاسب / محمد سامى العزب حجازى)

تحريرا فى ٢٠٠١/٩/٢٠ م

م. د. محمد



وزارة المالية

قطاع الحسابات والمديرية المالية

مكتب رئيس القطاع

ملف رقم : ٧٢٥ - ١٥/٣/٧ مكرر

كتاب دورى رقم { ٢٦ } لسنة ٢٠٠١

تمثل حصيلة الضرائب على المبيعات أهمية كبرى فى تحقيق أهداف الدولة الاقتصادية وتمويل الموازنة العامة لمواجهة متطلبات التنمية الاقتصادية والأنفاق العام وضرورة توفير السيولة اللازمة للاستثمارات القومية .

أصدرت وزارة المالية الكتب الدورية أرقام ٦٦ لسنة ١٩٩٧ ، ٣٤ لسنة ١٩٩٨ ، ١٠٠ لسنة ١٩٩٨ وأخرها كتاب دورى رقم ٣٢ لسنة ٢٠٠٠ المتضمن الخطوات التى يجب على الجهات المختلفة اتخاذها لضمان سرعة وصول مستحقات مصلحة الضرائب على المبيعات فى أسرع وقت ممكن .

ونظراً لما تلاحظ لمصلحة الضرائب على المبيعات من أن بعض الجهات تتأخر فى إرسال تلك المستحقات إليها - كما أن بعض المناطق والأموريات تتأخر فى إرسال الشيكات الواردة إليها إلى فرع البنك المختص .

لذا تعلن وزارة المالية أنه يتعين على كافة السادة المسؤولين الماليين بوححدات الجهاز الإدارى للدولة ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة والأجهزة المختلفة وممثلى وزارة المالية بها ضرورة مراعاة تنفيذ التعليمات المنوه عنها بعلية بكل دقة وعلى السادة المسؤولين بمصلحة الضرائب على المبيعات وممثلى وزارة المالية بها ضرورة سرعة إرسال الشيكات الواردة لصالح المصلحة الى البنوك المختصة فى نفس يوم ورودها وأى تقصير فى هذا الخصوص سوف يعرض المتسبب للمساءلة .

رئيس

قطاع الحسابات والمديرية المالية

الحج الولى

(د/تهانى عبد الجابر أبو الغيط)

٢٠٠١/٣/٢٥

أسامة ربيع

كتاب دورى رقم "٢٧" لسنة

ايماء الى كتاب دورى وزاره الماليه رقم ٤٢ لسنة ١٩٩١ م .

الرقم الكودى

تعلن وزارة الماليه انه تقرر اعتبارا من ٢٠٠١/٤/١ م ما يلى :-

١٠٦٠١٠٥٠٢٠١

اولا : انشاء وحده حسابيه جديده باسم :-

الوحده الحسابيه للاداره العامه للسماح المؤقت والد رويك - بالقاهره

بالادارة المركزيه لجمارك القاهره والمنطقه الجنوبيه بالقاهره " .

ويكون مجال اشرافها وخدمتها :-

١ - الادارة العامه للسماح المؤقت والد رويك .

٢ - الادارة العامه لجمارك السيارات .

٣ - الادارة العامه لجمارك ميناء القاهره الجوى .

٤ - الادارة المركزيه لجمارك تفتيش الركاب رقم " ١ " .

٥ - الادارة المركزيه لجمارك تفتيش الركاب رقم " ٢ " .

ثانيا : تؤول الارصده الخاصه بالادارات الموضحه بالبنود من ١ - ٥ الى الوحده الحسابيه المنشأة

نقلا من الوحده الحسابيه لجمارك القاهره والمنطقه الجنوبيه التى كانت تقوم بالاشراف

على هذه الادارات .

" موازنه جهاز ادارى "

رئيس

الادارة المركزيه لحسابات الحكومة

القاهره فى : ٨ / ٣ / ٢٠٠١ م

" محاسب / محمد سامى العزب حجازى "



وزارة المالية
رئيس الإدارة المركزية
لحسابات الحكومة

ملف رقم : ٧٢٣ - ٢٢/١/١ م مؤقت

كتاب دورى رقم { ٢٨ } لسنة ٢٠٠١

صدر قرار السيد الاستاذ الدكتور / رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٥٦ لسنة ٢٠٠٠ الصادر فى ٢٤ سبتمبر ٢٠٠٠ والذي يحظر خلال ستة أشهر من تاريخ العمل بهذا القرار على الوزارات والهيئات العامة الخدمية والاقتصادية وهيئة الأوقاف المصرية ووحدات الإدارة المحلية والأجهزة التى لها موازنات خاصة وهيئات وشركات القطاع العام وشركات قطاع الأعمال العام التصرف فى البيع فى الأراضى الفضاء المملوكة لها أو لها حق التصرف فيها والواقعة داخل كردونات المدن والقرى ويقتصر التصرف أو التخصيص للأراضى المشار إليها فى هذا القرار على المشروعات التى توفى الخدمات الأساسية للمواطنين كالمدارس والمستشفيات والمخابز ومراكز الشباب والمرافق العامة وغيرها .

وبمناسبة صدور قرار السيد الاستاذ الدكتور / رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٨ لسنة ٢٠٠١ والذي يمد حظر التصرف بالبيع فى الأراضى المملوكة للجهات المشار إليها فى القرار رقم ١٩٥٦ لسنة ٢٠٠٠ لمدة ستة أشهر أخرى تبدأ من تاريخ انتهاء المدة السابقة.

لذلك فأنه بتعين على كافة الجهات المشار إليها بعلية ضرورة الالتزام بتلك

التعليمات .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

(محاسب/محمد ساسى العزب حجازى)

٢٠٠١/ ٣/ ٢٧

أسامة

١/١



وزارة المالية

رئيس الإدارة المركزية

لحسابات الحكومة

ملف رقم : ٧٢٥-٧٢٦/٧٥

كتاب دورى رقم { ٢٩ } لسنة ٢٠٠١

صدر القانون رقم ٨٤ لسنة ١٩٧٦ الخاص بإنشاء نقابة مصممي الفنون التطبيقية متضمناً بالباب الرابع الإيرادات التى تخص النقابة ومنها حصيلة بيع طوابع دمغة مصممي الفنون التطبيقية ولصقها على الأوراق والدفاتر والرسومات والعقود الخاصة بتصميمات الفنون التطبيقية .

- وتنص المادة ٤٥ من القانون سالف الذكر على أنه يكون لصق دمغة النقابة إلزامياً على الأوراق والدفاتر والرسومات ومنتجات الفنون التطبيقية :
- جميع رسومات تصميمات الفنون التطبيقية التى يباشرها أو يوقعها عضو النقابة بصفته الفنية الخاصة وكذلك صور رسومات الفنون التطبيقية التى تعتبر كمستندات .
 - أصول عقود أعمال تصميمات الفنون التطبيقية وأوامر التوريد الخاصة بها وكذلك صورها التى تعتبر مستنداً .
 - عقود التوريدات عن السلع والأدوات والمعدات التى تلزم لأعمال تصميمات الفنون التطبيقية وذلك كله طبقاً لما يحدده النظام الداخلى للنقابة .
 - تقارير الخبراء من مصممي الفنون التطبيقية من أعضاء النقابة والرسومات والعقود وتقارير الفنون التطبيقية .
 - منتجات تصميمات الفنون التطبيقية التى تنتجها الهيئات الصناعية الحكومية والقطاع العام والأفراد المشتغلين بإنتاجها ويتحمل الدمغة الطرف المسند إليه تنفيذ الأعمال أو التوريدات أو مقدم الشكوى أو طالب تقدير الأتعاب ورافع الدعوى بحسب الأحوال .

وتنص المادة ٤٦ من ذات القانون على أنه :

{ لا يجوز أن تقبل الوزارات والمصالح ووحدات الإدارة المحلية والمؤسسات العامة والهيئات العامة والوحدات الإنتاجية التابعة لهما التعامل بالأوراق أو الدفاتر المذكورة إلا إذا كان ملصقاً عليها طابع الدمغة المقرر وتحمل الهيئات العامة والمؤسسات والوحدات الاقتصادية التابعة لها قيمة الدمغات المستحقة عليها فى الأحوال وبالفئات المنصوص عليها فى هذا القانون ويجوز توريد قيمة الدمغة للنقابة بموجب إيصال معتمد طبقاً للأوضاع التى



وزارة المالية
رئيس الإدارة المركزية
لحسابات الحكومة

وتنص المادة ٧٦ من النظام الداخلي لنقابة مصممي الفنون التطبيقية الصادر بقرار وزير الصناعة والثروة المعدنية رقم ٣٧ لسنة ١٩٨٢ على أنه :
{ يتم تحصيل رسوم الدمغة بالفئات المقررة بالمادة ٤٥ من القانون رقم ١٩٧٦/٨٤ بإنشاء نقابة مصممي الفنون التطبيقية على منتجات وتصميمات الفنون التطبيقية التي تنتجها الهيئات الصناعية الحكومية والقطاع العام والشركات والأفراد المشتغلون بإنتاجها على أساس قيمتها وعلى الجهات المنصوص عليها في المادة المذكورة تحصيل رسوم الدمغة وتسليمها إلى النقابة بموجب شيكات معتمدة بالقيمة وتجرى محاسبة الجهات على فترات دورية يتم الاتفاق عليها بين مجلس النقابة والجهات المذكورة } .

كما أوضح قرار وزير الصناعة رقم ١٠٥ لسنة ٢٠٠٠ بشأن إصدار لائحة مزاوله مهنة التصميمات الصناعية لنقابة مصممي الفنون التطبيقية مجالات تخصصات مهنة التصميمات الصناعية " المهن التطبيقية " التي تستحق عليها تلك الدمغة .

لذا فإنه يتعين على كافة وحدات الجهاز الإداري ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة والأجهزة المستقلة وممثلي وزارة المالية بها ضرورة مراعاة عدم التعامل على المحررات المشار إليها إلا إذا كان ملصقاً عليها طابع دمغة نقابة مصممي الفنون التطبيقية وتحصيل رسم الدمغة في الأحوال المشار إليها وتوريدها إلى النقابة سالفة الذكر .

رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

(محاسب / محمد سامي العزب حجازي)

٢٠٠١/٤/٢

أسامة

م. م. م.



وزارة المالية
رئيس الإدارة المركزية
لحسابات الحكومة

ملف رقم: ٧٢٣-١/١/٢٢٢م مؤقت

كتاب دورى رقم (٧٠) لسنة ٢٠٠١

صدر قرار السيد الاستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم (٣٠٠) لسنة ٢٠٠١ بشأن التزام جميع الجهات المعنية بأحكام القانون رقم (١١) لسنة ١٩٩١ الخاص بضريبة المبيعات وذلك بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٢/٢٨ مؤكداً في مادته الأولى على ضرورة التزام وحدات الجهاز الإدارى للدولة والهيئات العامة الخدمية و الاقتصادية وشركات القطاعين العام والأعمال العام بأخذ موافقة مجلس الوزراء بشأن أية منازعات مع المصالح الإيرادية. (ضرائب ، جمارك ، مبيعات) وذلك قبل الاحتكام الى الأجهزة المعنية فى شأن هذه المنازعات ، ويمكن للجهات الرجوع الى السيد الدكتور وزير المالية للعمل على تصفية هذه المنازعات قبل العرض على مجلس الوزراء .

فأنه يتعين على كافة الجهات المشار إليها بعالية ضرورة الالتزام بتنفيذ

ما تقدم .

رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

٢٠٠١/٤/٧

(محاسب/محمد سامى العزب حجازى)

مقبول

مقبول

ايضا الى كتاب دورى رقم (٩٣) لسنة ٢٠٠٠

تحلن وزارة المالية انه تقرر اعتبارا من ٢٠٠١/٤/١ مايلى :-

أولا :- تعديل اختصاص الوحدات الحسابيتين الاولى والثانية بمصلحة الضرائب العامة بالغربية البند رابعا بالكتاب الدورى المشار اليه لتصبح على النحو التالى :-

الرقم الكودى
١٠٦٠١٠٣٢٩

الوحدة الحسابية الاولى بالغربية :-

تختص بالاشراف على منطقة ضرائب الغربية اول ومأمورياتها وادارة التوجيه والرقابة لمنطقة ضرائب الغربية أول وادارة مكافحة التهرب الضريبى لمنطقة ضرائب الغربية اول ومباحث التهرب الضريبى ولجان طعن الغربية الدوائر (١، ٢، ٣، ٤، ٧، ٨، ٩، ١٠، ١٢، ١٣) ولجنة التصالح الضريبى بالغربية وادارة التحصيل تحت حساب الضريبة لمنطقى ضرائب الغربية أول وثان الوحدة الحسابية الثانية بالغربية :-

تختص بالاشراف على منطقة ضرائب الغربية ثان ومأمورياتها وادارة الحاسب الآلى بالغربية وادارة التدريب الرياضى بالغربية ولجان طعن الغربية الدوائر الخامسة والسادسة والحادية عشرة وادارة التوجيه والرقابة لمنطقة ضرائب الغربية ثان

" موازنة جهاز ادارى "

ثانيا :- تفوّل للوحدة الحسابية الاولى والثانية بمنطقة ضرائب الغربية الارصدة الخاصة بهما نقلا من الوحدة الحسابية التى كانت تشرف عليها .

رئيس

الادارة المركزية لحسابات الحكومة

"محاسب/محمد سامى العزب حجازى"

تحريرا فى ٢٠٠١/٣

قطاع الحسابات والمديريات المالية

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

الإدارة العامة للشئون الإدارية

(ملف رقم: ٣٠/٦٦/٩٩٩ ج ٣)

كتاب دورى رقم (٣٤) لسنة ٢٠٠١م

إيماء إلى الكتب الدورية أرقام ٨٠ لسنة ١٩٧٩ و ٤٩ لسنة ١٩٦٣ و ٦٠ لسنة ١٩٥٥ والمتضمنه

إنشاء الوحدات الحسابية التالية على التوالى وهى :-

- الوحدة الحسابية للهيئة العامة للتأمين الصحى - مستشفى البحيرة بالمنيا .
- الوحدة الحسابية لفرع وسط الدلتا للتأمين الصحى بمحافظة الغربية بالهيئة العامة للتأمين الصحى ويتبعها حسابات مستشفى الهلال بلشبين الكوم .
- الوحدة الحسابية للهيئة العامة للتأمين الصحى فرع القنال الوحدة الحسابية بدمياط .

تعلن وزارة المالية انه تقرر اعتبارا من ٢٠٠١/٧/١م تعديل مسميات الوحدات

الحسابية سابقة الذكر كطلب الهيئة العامة للتأمين الصحى لتصبح على النحو التالى :-

- أولا : الوحدة الحسابية للهيئة العامة للتأمين الصحى - فرع المنيا .
- ثانيا : الوحدة الحسابية للهيئة العامة للتأمين الصحى - فرع المنوفية .
- ثالثا : الوحدة الحسابية للهيئة العامة للتأمين الصحى - فرع دمياط .

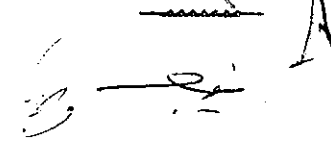
(موازنه هيئات اقتصادية)

رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

محاسب/ محمد سامى العزب حجازى

القاهرة فى : ٢٠٠١/٤/١٠م



كتاب دورى رقم ٢٣ لسنة ٢٠٠١ م

تعلن وزارة المالية انه تقرر اعتبارا من ١/٧/٢٠٠١ م ما يلى :-

اولا : انشاء وحدة حسابيه مستقله باسم :-

الرقم الكودى

٣٠٩٠٧٠١٣١

الوحده الحسابيه لاداره الحسابات والصناديق الخاصه والوحدات

ذات الطابع الخاص بفرع جامعه الزقازيق بينها "

ثانيا : ينتهى اشراف الوحده الحسابيه الفرعيه لفرع جامعه الزقازيق بمدينة

بينها بمحافظه القليوبيه على الحسابات المشار اليها .

ثالثا : تؤول للوحده الحسابيه لاداره الحسابات والصناديق الخاصه والوحدات

ذات الطابع الخاص بفرع جامعه الزقازيق بينها الارصده الخاصه بها نقلا

من الوحده الحسابيه الفرعيه لفرع جامعه الزقازيق بينها .

رابعا : ان الحسابات الخاصه بهذه الوحده الحسابيه من الحسابات الدائمه

ذات الارصده بحيث لا يجوز تجاوز الصوف الرصيد النقدي بالبنك .

القاهرة فى : ٣/٤/٢٠٠١ م

رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

"محاسب/ محمد سامى العزب حجازى"



وزارة المالية
رئيس الإدارة المركزية
لحسابات الحكومة

ملف رقم : ٧٢٥ - ١٥/١/٧ - ٢٩٨٥

كتاب دوري رقم { ٢٤ } لسنة ٢٠٠١

أوضحت المادة ٢٤ من قانون الموازنة العامة للدولة رقم ٥٣ لسنة ٧٣ أنه يعتبر من المخالفات المالية تجاوز الاعتمادات المدرجة بالموازنة دون الحصول على الموافقة والترخيص المالي اللازمين .

وبمناسبة قرب انتهاء السنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٠ وحرصاً من وزارة المالية على تلافى ملاحظات لجنة الخطة بمجلس الشعب لدى مناقشتها لحساب ختامي الدولة والهيئات الاقتصادية عن السنة المالية ٩٩/٩٨ ولا سيما ما يتعلق بالتجاوزات الغير مرخص بها .

لذا فانه يتعين على السادة المسؤولين الماليين بكافة وحدات الجهاز الإداري للدولة والإدارة المحلية والهيئات العامة والأجهزة المستقلة وممثلي وزارة المالية بها الالتزام بأحكام القانون رقم (٥٣) لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة وخاصة فيما ورد بالمادة (٣٤) سالفه الذكر والعمل على عدم حدوث أي تجاوزات غير مرخص بها أو مخالفة أحكام التأشيرات العامة والحرص على الحصول على الموافقات المالية اللازمة قبل الصرف درءاً لأي مخالفة مالية .

رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

(محاسب/محمد سامي العزب حجازي)

٢٠٠١/ ٤/١٨

أسامة

فقيه

وزارة المالية

قطاع الحسابات والمديرية المالية

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

الإدارة العامة للشئون الإدارية

(ملف رقم : ١٠ / ١ / ١ ج ٣)

كتاب دورى رقم " ٢٥ " لسنة ٢٠٠١ م

تعلمن وزارة المالية انه تقرر اعتبارا من ١ / ٢ / ٢٠٠١ م مايلس :-

انشاء وحدة حسابيه باسم :-

الرقم الكودى

٢٠٨٠١٠٨٠٥٠١

اولا : الوحدة الحسابيه لمستشفى السادات المركزى بمدينة السادات

بمحافظة المنوفية .

(موازنه ادارة محلية)

ثانيا : ينتهى اشراف الوحدة الحسابيه للإدارة الصحية بمدينة السادات على حسابات مستشفى

السادات المركزى بمدينة السادات بمحافظه المنوفية .

ثالثا : تزول للوحده الحسابيه لمستشفى السادات المركزى بمدينة السادات الارصده الخاصه بها

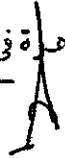
نقلا من الوحده الحسابيه للإدارة الصحية بمدينة السادات .

رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

"محاسب/ محمد سامى العزب حجازى"

القاهرة فى : ٢٠٠١ / ٤ / ٢٢ م





وزارة المالية
رئيس الإدارة المركزية
لحسابات الحكومة

ملف رقم : ٧٢٤ - ١٩/١/٣ ج ١

كتاب دورى رقم (٢٦) لسنة ٢٠٠٠

سبق أن أصدرت هذه الإدارة المركزية لحسابات الحكومة الكتاب الدورى رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٤ والمتضمن بيان بأسماء البنوك المرخص لها بإصدار خطابات الضمان الابتدائية والنهائية لصالح الجهات الحكومية ومن بينها البنك المصرى البريطانى .

وحيث تضمن كتاب البنك المركزى المصرى رقم ٢٧٤٣/٨٧/٢ بتاريخ ٢٠٠١/٤/١٢ أن البنك المشار إليه قد تعدل اسمه ليصبح بنك أتش . أس . بى . سى مصر ش . م . م وأنه من البنوك المخصص لها بإصدار خطابات الضمان الابتدائية والنهائية لصالح الجهات الحكومية .

لذا توجه وزارة المالية نظر السادة المسئولين الماليين بولايات الجهاز الإدارى للدولة ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة والأجهزة المستقلة والسادة ممثلى وزارة المالية بها مراعاة ذلك .

رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

(محاسب / محمد سامى العزب حجازى)

٢٠٠١/٤/٢٩

أسامة

ناتحة الطبع

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديرية المالية
الادارة المركزية لحسابات الحكومة
الادارة العامة للشئون الادارية

(ملف رقم : ٨١٢ / ١ / ٨ ج ٤)

كتاب دورى رقم ٧ لسنة ٢٠٠١ م

ايضا الى كتاب دورى وزارة المالية رقم ٧ لسنة ١٩٩٧ م .
تعلن وزارة المالية أنه تقرر اعتبارا من ٢٠٠١ / ٢ / ١ م ما يلى :-

أولا :- إنشاء الوحدة الحسابية لكلية الزراعة بجامعة طنطا - بطنطا
الرقم الكودى ٣٠٩٠٥٢٠ "موازنه هيئات خدميه"

ثانيا :- ينتهى اشراف الوحدة الحسابية لكلية التربية الرياضية بجامعة
طنطا بمحافظة الغربية على حسابات كلية الزراعة جامعة طنطا
بطنطا .

ثالثا :- تؤول الارصدة الخاصة بكلية الزراعة جامعة طنطا الى الوحدة المنشأة نقلا
من الوحدة الحسابية بكلية التربية الرياضية جامعة طنطا - بمحافظة
الغربية .

تحريرا فى ٢٠٠١ / ٤ / ٢١ م

رئيس
الادارة المركزية لحسابات الحكومة

محاسب / محمد سامى العزب حجازى

وزارة المالية

قطاع الحسابات والمديريات المالية

الادارة المركزيه لحسابات الحكومة

الادارة العامه للشئون الادارية

(ملف رقم: ٩٥٢ - ١ / ٢)

كتاب دورى رقم ٨ لسنة ٢٠٠١م

ايما ٤ الى القرار الجمهورى رقم ١٠١ لسنة ١٩٩٨م بإنشاء جهاز تنظيم مرفق الاتصالات
السلكيه واللاسلكيه ، القرار الجمهورى رقم ٣٧٩ لسنة ١٩٩٩م بتنظيم وزارة الاتصالات والمعلومات

تعلمن وزارة المالية انه تقررا اعتبارا من ٢٠٠١ / ٧ / ١م ما يلى :-

— إنشاء وحدة حسابيه جديدة باسم :-
" جهاز تنظيم مرفق الاتصالات السلكيه واللاسلكيه بالقاهرة "

الرقم الكودى
٤٠٤٠٥٠٢

(موازنة هيئات اقتصادية)

رئيس

الادارة المركزيه لحسابات الحكومة

القاهرة فى : ٢٢ / ٤ / ٢٠٠١م

"محاسب/ محمد سامى العزب حجازى"

وزارة المالية

قطاع الحسابات والمديريات المالية
الإدارة المركزية للتفتيش المالي

٣٩٨٥

ملف رقم: ٧٢٥ - ٧ / ١٥ / ١

كتاب دورى رقم (٢٩) لسنة ٢٠٠١

صدر الكتاب الدورى رقم ٢٤ لسنة ٢٠٠١ متضمنا ما نصت عليه المادة ٣٤ من قانون الموازنة العامة للدولة رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ من اعتبار تجاوز الاعتمادات المدرجة بالموازنة دون الحصول على الموافقة والترخيص المالى اللازمين من المخالفات المالية التى يحاسب عليها المسئول عنها.

و نظرا لتكرار تلك الظاهرة بالحسابات الختامية فى السنوات المالية السابقة مما كان محل ملاحظات الجهاز المركزى للحسابات بتقريره عن حسابات تلك السنوات - كما توصى لجنة الخطه والموازنة بمجلس الشعب سنويا بضروره اتخاذ الاجراءات اللازمه لتلافى تكرار هذه التجاوزات .

وبمناسبه قرب اقفال حسابات السنه الماليه ٢٠٠١/٢٠٠٠ و حتى تظهر حساباتها الختامية على الوجه الاكمل يتم الالتزام بالصرف فى حدود الاعتمادات المدرجه بموازنه كل جهه و عدم التجاوز قبل الحصول مسبقا على الموافقه والترخيص المالى اللازمين فى هذا الخصوص .
وتأكيدا لما سبق إذاعته بالكتاب الدورى المشار اليه فانه يجب اتخاذ الاجراءات اللازمه لمعالجه التجاوزات طبقا للاجراءات والقوانين والتعليمات الساريه فى هذا الشأن والعمل على عدم ظهورها عند اعداد الحساب الختامى للسنه الماليه ٢٠٠١/٢٠٠٠ وذلك بالحصول على الموافقه والترخيص المالى اللازمين قبل الصرف حرصا على سلامه وقانونيه الصرف ومنعا من المساءلة عن التجاوزات التى تتم بالمخالفه لاحكام القوانين والتعليمات الماليه .

وعلى الساده المسئولين الماليين بكافه الجهات الاداريه الوزارات ووحدات الادارة الماليه والهيئات الخدميه والاقتصاديه والاجهزه المستقله " وممثلى وزارة الماليه بها مراعاة تنفيذ ما تقدم بكل دقه .

تحريرا فى : ٢٠٠١/٥/٥

رئيس قطاع

الحسابات والمديريات المالية

(د. تمانى عبد الجابر أبو الغيط)

الحى ابو لبيب

لغزنى

قطاع الحسابات والمدريات المالية
الادارة المركزية لحسابات الحكومة
الادارة العامة للشئون الادارية
(ملف رقم: ٣/١/٨٠٨ جـ ٣)

كتاب دورى رقم " ٤ " لسنة ٢٠٠١

تعلن وزارة المالية انه تقرر اعتبارا من ٢٠٠١/٦/١ مايلى :-

أولا :- انشاء الوحدة الحسابية الاتية:

" الوحدة الحسابية بادارة الروضة التعليمية - بمدينة

الروضة بدمياط "

الرقم الكودى

٢٠٩٠١٠٨٠٨

" موازنة ادارة محلية "

ثانيا :- ينتهى اشراف الوحدة الحسابية للادارة التعليمية بمركز

فارسكور بدمياط على حسابات الوحدة الحسابية بادارة الروضة

التعليمية بمدينة الروضة بدمياط .

ثالثا :- توكل للوحدة الحسابية المنشأة الارصدة الخاصة بها

نقلا من الوحدة الحسابية للادارة التعليمية بمركز فارسكور

بدمياط التى كانت تقوم بالصرف عليها .

رئيس

الادارة المركزية لحسابات الحكومة

"محاسب/محمد سامى العزب حجازى"

تحريرا فى: ٢٠٠١/٤/٨

بشخصه



وزارة المالية

قطاع الحسابات والمسيرات المالية

مكتب رئيس القطاع

ملف رقم : ٧٢٢ - ١/١/٢٠٠٠ موزقت

كتاب دورى رقم (٤١) لسنة ٢٠٠١

سبق أن أصدرت وزارة المالية الكتاب الدورى رقم ٢٧ لسنة ٢٠٠١ بالتعليمات
الراجب الالتزام بها تنفيذا لما تقتضى به المادة (٥) من القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨٢ بشأن
المحاسبة الحكومية والتي نصت على أن " يراعى الأساس النقدى فى استخدام الموازنة الجارية
وكذلك ما ورد بالمادة ١٦ من اللائحة التنفيذية لدن القانون من أن تسجل العمليات المتأصلة
بإستخدام الموازنة الجارية طبقا للأساس النقدى به " يعتبر استخداما كل مبلغ تم صرفه خلال
السنة المالية ويعتبر موردا كل مبلغ تم تحصيله خلال السنة المالية .
وتأكيدا لما سبق أذاعت بالكتب الدورية السابقة توجه وزارة المالية نظرا لجميع الجهات
الى ضرورة مراعاة :-
أولا : بالنسبة للجهات :-

١. التزام الجهات الإدارية بتقديم طلبات الصرف الخاصة بالنسبة للسنة المالية للوحدة
الحسابية فى موعد غايته ١/٢٠ حتى يتسنى لها سحب شيكات فى موعد أقصاه يوم
١/٣٠ وأن ما يستجد من حقوق والجهة المدخرف فى الفترة من ١/٢٠ حتى ١/٣٠
وتخصص الموازنة الجارية باب أول وثانى تكون الموافقة على صرفها من سلطة مدير
المديرية المالية بالمحافظة أو المراقب المالى للوزارة أو مراقب مالى المدينة أو حتى
فى ان يرفق سحب أى شيك يخص السنة المالية المنتهية بعد هذا التاريخ أى بعد
١/٣٠ .
٢. بالنسبة للجهات الإدارية التى لم تنقل تبعيتها الى الإدارة المحلية ولها فروع ووحدات
حسابية بالمحافظات فتكون الموافقة على صرف ما يستجد من حقوق راجعا لسرف
فى الفترة من ١/٢٠ الى ١/٣٠ لمدير المديرية المالية بالمحافظة التى تقع فى دائرتها
هذه الوحدة الحسابية .

٣. تقوم كافة الوحدات الحسابية بإخطار مدير المديرية المالية بالمحافظة أو المراقب
المالى للوزارة برقم آخر مستند وآخر شيك من كل نوع تم سده حتى ١/٣٠ وشولى
المديريات والسراريات المالية متابعة تنفيذ ذلك بكل دقة .



وزارة المالية

قطاع الحسابات والمديريات المالية

مكتب رئيس القطاع

{ ٢ }

٤. تتولى الإدارة المركزية للتفتيش المالي بوزارة المالية متابعة تنفيذ تلك التعليمات عن طريق التفتيش على الوحدات الحسابية في نطاق مدينة القاهرة وتقوم المديريات المالية بالمحافظات عن طريق مفتشيها بالتأكد من التزام كافة الوحدات الحسابية بدائرة المحافظة من تنفيذ ذلك .

ثانيا : بالنسبة للموارد :-

١. تضاف المتحصلات النقدية الواردة فعلا حتى ٦/٣٠ إلى إيرادات نفس السنة .
٢. تقبل الشيكات أو الحوالات المؤرخة حتى ٦/٣٠ وتضاف لإيرادات نفس السنة طالما تم إرسالها للبنك المركزي لتحصيلها خلال شهر يوليو .
٣. بالنسبة للشيكات المؤرخة حتى ٦/٣٠ التي ترسل للبنك لتحصيل عن السنة المالية المنتهية فإنها في حالة إعادتها من البنك دون إضافة لأي سبب حتى آخر نوفمبر فتستبعد قيمتها من إيرادات السنة المالية التي أضيفت لها وعلى أن تدخل في إيرادات السنة المالية التي يعاد إرسال الشيك فيها للبنك .

ثالثا : تعليمات عامة :-

١. على كافة الجهات بما في ذلك الهيئات العامة والصناديق والحسابات الخاصة الالتزام بالصرف في حدود الإيرادات المدرجة لها بالموازنة وتوجيه كل اعتماد الى الغرض الذي خصص من أجله مع ضرورة مراعاة ما ورد بمنتشور عام هذه الوزارة رقم ٨ لسنة ٢٠٠٠ .
٢. يقوم مديرو المديريات المالية بالمحافظات والمراقبون الماليون بالوزارات وممثلو وزارة المالية بالهيئات العامة والأجهزة المستقلة باستكمال حصر الصناديق والحسابات الخاصة وضبط حساباتها وإظهار نتيجة أعمالها ففى ٦/٣٠ بالحسابات الختامية واستكمال إجراءات اعتماد الاوائح المالية وتعديلاتها طبقا لما تقتضيه ظروف كل جهة على حده وإصدارها من السلطات المختصة بعد مراجعتها من وزارة المالية .
- على السادة المسؤولين الماليين بالجهات الإدارية والهيئات العامة وممثلى وزارة المالية بتلك الجهات مراعاة تنفيذ هذه التعليمات بكل دقة .

رئيس قطاع

الحسابات والمديريات المالية

د/تهانى عبد الجابر أبو الغيث

(د/تهانى عبد الجابر أبو الغيث)

فى ٢٠٠١/٤/١٨

أسامة

ل.ط.ح.



وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديرية المالية
مكتب رئيس القطاع

ملف رقم: ٦٢٧ - ١٢/١٨ - ٣ مكرر

كتاب دوري رقم (٤٢) لسنة ٢٠٠١

بمناسبة قرب انتهاء السنة المالية في ٢٠٠١/٦/٣٠ تعلن وزارة المالية أنه تقرر صرف مرتبات وأجور شهر يونية بما فيها النفقات على النحو التالي:
مرتبات و أجور شهريونيه ٢٠٠١

أ - المرتبات :

تصرف المرتبات بما فيها السحول منها على البنوك (وكذلك النفقات) يوم الاربعاء الموافق ٢٠٠١/٦/٢٧ .

ب - الاجور :

تصرف الاجور يوم الاربعاء الموافق ٢٠٠١/٦/٢٧ مع خصم ما قد يصرف بدون وجه حق من استحقاق المده التاليه .

و على الساده المسؤولين السالين بوحدات الجهاز الاداري للدولة و وحدات الاداره المحليه و الهيئات العامه و الاجيزه المستقله و الساده ممثلى وزارة الماليه بها ضروره الالتزام بتنفيذ هذه التعليمات بكل دقه .

تحريرا في ٢٠٠٠/٥/٢٨

رئيس قطاع

الحسابات و المديرية الماليه

د. تهماني عبد الجابر ابو الغيط

(د. تهماني عبد الجابر ابو الغيط)

(ملف رقم : ٩٥٧ - ١ / ١)

كتاب دورى رقم ٢ لسنة ٢٠٠١

بمناسبه صدور القرار الجمهورى رقم ٢٧٩ لسنة ١٩٩٩ م بتنظيم وزارة الاتصالات
والمعلومات وايماء الى الكتاب الدورى رقم ٥٢ لسنة ١٩٧٤ م .

تعلن وزارة المالية أنه تقر اعتبارا من ٢٠٠١ / ٦ / ١ م ما يلى :-

تعديل مسمى الوحدة الحسابيه لديوان عام وزارة النقل والمواصلات
قطاع المواصلات بالقاهرة ليصير باسم :-

"الوحده الحسابيه لديوان عام وزارة الاتصالات والمعلومات بالقاهرة"

الرقم الكودى

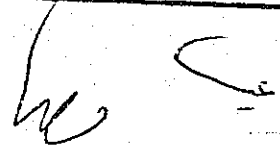
١٠٤٠٢٠١

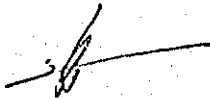
(موازنه جهاز ادارى)

رئيس

الادارة المركزيه لحسابات الحكومه

تحريرا فى ١٢ / ٥ / ٢٠٠١ م





محاسب / محمد سامى العزب حجازى

٢٦٤
٦/١٤

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديريات المالية
الادارة المردزية لحسابات الحكومة
الادارة العامة للشئون الادارية

(ملف رقم : ٦١/٦٩١)

كتاب دورى رقم ٢ لسنة ٢٠٠١ م

تعلم وزارة المالية أنه تقرر اعتبارا من ١/٧/٢٠٠١ م

اولا :- إنشاء وحدة حسابيه باسم :-

"الوحده الحسابيه للتمثيل الثقافى بوزارة التعليم العالى " الرقم الكودى

١٦٠٠٢٠١٣١

(موازنه جهاز ادارى)

ثانيا :- توكل للوحده الحسابيه للتمثيل الثقافى بوزارة التعليم العالى الارصده الخاصه
بها نقلا من الوحده الحسابيه بادره البعثات والتى كانت تقوم بالاشراف عليهم .

رئيس

الادارة المركزيه لحسابات الحكومة

محاسب/ محمد سامى العزب حجازى

تحريرا فى ٥/٥/٢٠٠١ م

عبد
و

كتاب دورى رقم ٥ لسنة ٢٠٠١

الحاقا للكتاب الدورى رقم ٤ لسنة ٢٠٠١

تعلمن وزارة المالية أنه تقرر اعتبارا من ٢٠٠١/٦/١ ما يلى :-

- أولا : تعديل البند ثالثا من الكتاب الدورى المشار اليه بعالية ليكون على الوجه التالى :-
- تعديل مجال اشراف الوحدة الحسابية لمستشفى المبرة للتأمين الصحى بميت غمر
بالدقهلية لتضم اليها كل من :-
- (مستشفى ميت غمر - عيادات مركز وقد بنه ميت غمر - آجا - السنبلوين - شى الأمد يد)

(موازنة هيئات اقتصاد بـ)

- ثانيا : -- تؤول الأرصدة الخاصة بالجهات المذكورة بعالية للوحدة الحسابية لمستشفى المبرة
للتأمين الصحى بميت غمر بالدقهلية من الجهات التى كانت تشرف عليها .

رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

(محاسب / محمد سامى العزب حجازى)

تحريرا فى : ٢٠٠١/٥/١٤

بـ

٢٦٢
٢١٤

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديريات المالية
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة
الإدارة العامة للشئون الإدارية

(ملف رقم : ٨١٤ / ١ / ١٣ ح ٤)

كتاب دورى رقم ٦ لسنة ٢٠٠١

تعلن وزارة المالية أنه تقرّر اعتباراً من ٢٠٠١ / ٧ / ١ ما يلى :-

- أول : إنشاء الوحدة الحسابية للإدارة الصحية لمركز
الجمالية بمحافظة الدقهلية
==
(موازنة إدارة محلية)
- ثانيا : ينتهى اشراف الوحدة المحلية لمركز الجمالية
على الإدارة الصحية لمركز الجمالية بمحافظة
الدقهلية .
- ثالثا : تؤول للوحدة الحسابية للإدارة الصحية لمركز
الجمالية بمحافظة الدقهلية المنشأة الأرض
الخاصة بها نقلاً من الوحدة الحسابية للإدارة المحلية
لمركز الجمالية .

رئيس
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

(محاسب / محمد سامى العزب حجازى)

تحريراً فى : ٨ / ٥ / ٢٠٠١

مدير

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديريات المالية
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة
الإدارة العامة للشؤون الإدارية

(ملف رقم ٨٢٦ / ٣ / ٢٠٢٦)

کتاب دوری رقم ۷۷ سنه ۱۱۱۲

ایمضاء لقرار وزیر الصحه والسكان رقم ۸ لسنة ۲۰۰۱ م

تحلن وزارة المالية أنه تقررا اعتبارا من ١/٧/٢٠٠١ م ما يلي :-

اولاً :- أنشاء وحدہ حسابیہ باسم :-

"الوحده الحسابيه لمستشفى الخردقه العام بمحافظه البحرا الاحمر"

(مجازنه اداره محليه هـ) الرقم الكودى

2-1-110-5

ثانيا : - ينتهي اشراف الوحدة الحسابيه بمديرية الشؤون الصحيه بالبحر الاحمر على حسابات مستشفى الخردقه العام بالبحر الاحمر .

ثالثا : - تؤول للوحده الحسابيه المنشأة الارصدة الخاصه بها نقلا من الوحده الحسابيه -
لمديرية الشئون الصحيه بالبحر الاحمر •

رئیس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

محاسب / محمد سامی الحزب حجازی

تحریراتی ۲۰۰۱/۵/۲۲

mahmoudmr2015

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديريات المالية
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة
الإدارة العامة للشئون الإدارية

(ملف رقم: ٧/١/٨١٨ م ١١)

كتاب دوري رقم "٨" لسنة ٢٠٠١

تعلن وزارة المالية انه تقرر اعتبارا من ٢٠٠١/٧/١

كود رقم
٣٠٩٠١١٩

أولا :- انشاء وحدة حسابية جديدة باسم
الوحدة الحسابية لكليات التربية والزراعة والتربية
التوعوية بجامعة القاهرة - فرع الفيوم

ثانيا :- يكون مجال اشرافها كل من (كلية التربية عام
كلية الزراعة كلية التربية النوعية ومقرها كلية التربية
عام بالفيوم)

"موازنة هيئات خدمية"

ثالثا :- تعديل مسمى الوحدة الحسابية الفرعية لإدارة
كليات فرع جامعة القاهرة - بالفيوم
ليكون باسم:
الوحدة الحسابية الرئيسية بجامعة القاهرة - فرع
الفيوم

تحريرا في: ٢٠٠١/٥/٢٠

رئيس
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

"محاسب/محمد سامي العزب حجازي"

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديريات المالية
الادارة المركزية لحسابات الحكومة
الادارة العامة للشئون الادارية
(ملف رقم : ٨٠٥ / ١ / ٥)

كتاب وري رقم "٩" لسنة ٢٠٠١م

تعلن وزارة المالية انه تقرر اعتبارا من ٢٠٠١ / ٧ / ١م ما يلي :-
=====

1- اولاً : انشاء وحدة حسابية باسم :-

==
الوحدة الحسابية للادارة الصحية بمركز ومدينه اوسيم بمحافظة الجيزة
الرقم الكودى
ويكون مجال اشرافها وخدمتها اعمال الحسابات الخاصه باداره اوسيم ٢٨٠١٠٢٠١١٥
الصحية والوحدات التابعة لها .

" موازنة ادارة محلية "

ثانياً : ينتهى اشراف الوحدة الحسابية لمركز ومدينه اوسيم بمحافظة الجيزة
==
على اعمال حسابات الادارة الصحية بمركز ومدينه اوسيم بمحافظة الجيزة .

ثالثاً : تؤول للوحده الحسابية للادارة الصحية بمركز ومدينه اوسيم بمحافظة الجيزة
==
الارصده الخاصه بها نقلا من الوحده الحسابية لمركز ومدينه اوسيم بمحافظة
الجيزة .

رئيس

الادارة المركزية لحسابات الحكومة

" محاسب / محمد سامى العزب حجازى "

القاهرة فى : ٢٠٠١ / ٥ / ٢٦م

بجـ

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديريات المالية
الادارة العامة للشئون الادارية

(ملف رقم : ٢٨٢ / ٥ / ٢٠٠١)

كتاب دورى رقم ٥ لسنة ٢٠٠١

تعلن وزارة المالية أنه تقر اعتبارا من ٢٠٠١ / ٧ / ١ ما يلى :-

الرقم الكودى
١٠٦٠١٠٦٠١٥٢

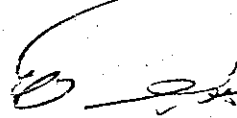
أولا : انشاء الوحدة الحسابية لمأمورية ضرائب المبيعات
بشمال سيناء - محافظة شمال سيناء .
(موازنة جهاز ادارى)

ثانيا : ينتهى اشراف الوحدة الحسابية لمأمورية الضرائب على
المبيعات بالأسماعيلية على مأمورية ضرائب المبيعات بشمال
سيناء بمحافظه شمال سيناء .

ثالثا : تؤول للوحدة الحسابية لمأمورية ضرائب المبيعات بشمال سيناء
بمحافظة شمال سيناء الارصدة الخاصة بها نقلا من الوحدة
الحسابية لمأمورية الضرائب على المبيعات بالأسماعيلية .

رئيس
الادارة المركزية لحسابات الحكومة
(محمد سامى العزب حجازى)

تحريرا فى : ٢٠٠١ / ٥ / ٢٢



قطاع الحسابات والمديريات المالية
للمدارة المركزية لحسابات الحكومة
الادارة العامة للشئون الادارية
(ملف رقم : ١٠ / ١ / ٨١ ج ٣)

كتاب وري رقم (٥١) لسنة ٢٠٠١ م

تعلمن وزارة المالية انه تقرر اعتبارا من ١ / ٧ / ٢٠٠١ م مايلس :-
=====

الرقم الكودى

٤١٤٠٥٢٧٨

انشاء وحدة حسابية باسم :-

اولا : الوحدة الحسابية لمكتب تأمينات منطقة مبارك الصناعية بمركز قويسنا
بمحافظة المنوفية ويكون مجال خدمتها واشرافها المنطقة الاولى
والثانية والثالثة .

ثانيا : ينتهى اشراف الوحدة الحسابية لمكتب القسم الاول بمدينه قويسنا على
حسابات منطقة مبارك الصناعية بمركز قويسنا .

ثالثا : تنقل للوحدة الحسابية لمكتب تأمينات منطقة مبارك الصناعية بمركز قويسنا
بمحافظة المنوفية الارصد الخاص بها نقلا من الوحدة الحسابية لمكتب
القسم الاول بمدينه قويسنا .

رئيس

الادارة المركزية لحسابات الحكومة

"محاسب/ محمد سامى العزب حجاز"

القاهرة فى : ٢٠٠١ / ٥ / ٢٨ م

محمد



وزارة المالية
رئيس الإدارة المركزية
لحسابات الحكومة

ملف رقم : ٧٢٤ - ١/٣ - ١٤٠٥ هـ

كتاب دورى رقم (٥٣) لسنة ٢٠٠١

سبق وأن صدر الكتاب الدورى رقم ١٧ لسنة ٢٠٠١ والمتضمن التعليمات الواجب مراعاتها عند فقد شيكات على بياض .

وحيث أن البنك المركزى طلب التأكيد على ضرورة قيام الوحدات الحسابية حال اكتشاف فقد شيكات على بياض بإخطار فرع البنك المركزى أو الفروع التى تقوم بصرف الشيكات الحكومية - نيابة عنه - والتى يحق لتلك الجهات السحب عليها برفقيا لإيقاف الصرف بالسرعة الواجبة درءا لأية مخاطر قد تحدث .

لذا توجه وزارة المالية نظر كافة السادة المسؤولين الماليين بوحدات الجهاز الإدارى للدولة ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة والأجهزة المستقلة والسادة ممثلى وزارة المالية بها إخطار البنوك المنوه عنها عالية فور اكتشاف فقد الشيكات ودون تأخير .

رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

(محاسب/محمد سامى العزب حجازى)

٢٠٠١/٦/١٠

أسامة

عضو

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديريات انمايه
الادارة المركزيه لحسابات الحكومه
الادارة العامه للشئون الاداريه

(ملف رقم : ٥٥/٥/٩٠٠/٦٢٥)

كتاب دورى رقم ٥٩ لسنة ٢٠٠١

ايماء الى القرار الجمهورى رقم ٢٣٧ لسنة ٢٠٠٠ م بإنشاء مراكز طبيه متخصصه للرعايه
الطبيه والعلاجيه بديوان عام وزارة الصحه والسكان .

وايماء الى الكتاب الدورى لوزارة الماليه رقم ٣ لسنة ٩٩٩ م .

تعلن وزارة الماليه أنه تقرر اعتبارا من ٢٠٠١ / ٧ / ١

اولا :- إنشاء وحده حسابيه بأسم :-

"الوحده الحسابيه لمستشفى جراحات اليوم الواحد بسما لوط - العنبا - وزارة
الصحه والسكان الرقم الكودى

١٠٨٠١٠١٣٩

(موازنه جهه ادارى)

ثانيا :- تؤول للوحده الحسابيه لمستشفى جراحات اليوم الواحد بسما لوط - العنبا -
بوزارة الصحه والسكان المنشأه الارصده الخاصه بها نقلا من الوحده الحسابيه
لعيادة جراحات اليوم الواحد بوادى النطرون التى كانت تقوم بالاشراف عليهما .

رئيس

الادارة المركزيه لحسابات الحكومه

محاسب / محمد سامى العزب حجازى

تحريراى ٢٠٠١ / ٥ / ٢٠٠١

عبد

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديريات المالية
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة
الإدارة العامة للشئون الإدارية

(ملف رقم : ١٨٨٢٠ / ٥ ح ٤)

(كتاب دورى رقم ٥ ح ١)

إيماء الى كتاب دورى وزارة المالية رقم ٢٣ لسنة ١٩٨٥م فيما تضمنه فى البند رابعاً
بإنشاء الوحدة الحسابية :-

" لمنطقة الطرق والكبارى لاسيوط بأسسيوط "

ومجال اشرافها :-

١- اسيوط ٢- المنيا ٣- سوهاج ٤- الوادى الجديد

تعلن وزارة المالية أنه تقرر اعتباراً من ٢٠٠١/٥/١ م ما يلى :-

تعديل اسم الوحدة الحسابية المشار إليها بعالیه ليصير على النحو التالى :-

" المنطقة السابعة للطرق والكبارى والنقل البرى بأسسيوط "

الرقم الكودى

" موازنه هيئات خدميه "

٣٠٤٠٢٠ ٧

ومجال اشرافها وخدماتها :

٢- المنيا

١- اسيوط

رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

(محاسب / محمد سامى العزب حجازى)

تحريراً فى ٢٠٠١/٥/١٥ م

م. ن. ب. ج.



وزارة المالية

قطاع الحسابات والمديرية المالية

مكتب رئيس القطاع

ملف رقم : ٧٢٥ - ٢٠١٥/١/١٠

كتاب دورى رقم (٥٥) لسنة ٢٠٠١

سبق أن صدر الكتاب الدورى رقم ١٠٢ لسنة ١٩٩٧ بشأن المعالجة المالية والقيود المحاسبية التى يتم إجراؤها للاستخدامات الاستثمارية وقد تضمنت البنود رابعاً وخامساً من هذا الكتاب الدورى المعالجة المحاسبية للحالات التى يكون فيها السداد لاحقاً على التوريدات أو إنجاز الأعمال وكذا الحالات التى يكون فيها التوريد أو إنجاز الأعمال الذى تم حتى ٦/٣٠ قد تم بالزيادة عن اعتمادات الباب الثالث .

ونظراً لتضرر الشركات المنفذة من عدم تخفيض قيمة خطابات ضمان الدفعات المقدمة بالنسبة الواجبة من قيمة الأعمال المنفذة والمعتمدة فنياً .

لذا تعلن وزارة المالية أنه يتعين على كافة الجهات (وحدات الجهاز الإدارى من وزارات ومصالح وأجهزة مستقلة . . . الخ ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة والسادة المسؤولين الماليين بها وممثلى وزارة المالية بتلك الجهات) ضرورة مراعاة تخفيض رصيد الدفعات المقدمة بالنسبة الواجبة من قيمة المستخلصات عند تعليقه القيمة بحساب جارى المستحقات الاستثمارية وبحيث لا يعلى بهذا الحساب إلا قيمة المستحق صرفه فعلاً بعد استئزال النسبة الواجبة لتسوية الدفع المقدم واتخاذ ما يترتب على ذلك من إجراءات ومنها تخفيض قيمة خطابات ضمان الدفعات المقدمة بما يتم تسويته من الدفع المقدم .

رئيس

قطاع الحسابات والمديرية المالية

عبد الجابر أبو الغيط

(د/تهانى عبد الجابر أبو الغيط)

٢٠٠١/٦/١٢

أسامة



وزارة المالية

قطاع الحسابات والمديرية المالية

مكتب رئيس القطاع
ملف رقم: ٧٢٣ - ٢٠٠/١/١ مؤقت

كتاب دورى رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠١
بشأن فصل بعض الحسابات بالاستثمار ٧٥ ع ٥ ح

أولاً : يقضى البند رابعاً من الكتاب الدورى ١٠٢ لسنة ١٩٩٧ بشأن المعالجة المحاسبية للاستثمارات الاستثمارية وتمويلها أنه بالنسبة للتوريدات أو الأعمال التى يتم إنجازها خلال السنة المالية وحتى ٦/٣٠ ولم يتمنى صرف قيمتها لعدم استيفاء المستندات رغم وجود الاعتماد والتمويل وكذا ما يتعلق بها من أعباء مستحقة السداد قانوناً وفقاً لشروط التعاقد يتم تعلية قيمتها بحساب جارى المستحقات الاستثمارية بعد الخصم بالقيمة على البند المختص .

كما يقضى البند خامساً بأن يتم الخصم بقيمة الأعمال التى يتم تنفيذها فعلاً حتى ٦/٣٠ زيادة على اعتمادات الباب الثالث (الاستخدامات الاستثمارية) مجموعة ١ بند ١ الاستثمار العينية أو بند ٢ النفقات الإيرادية المؤجلة مقابل تعلية القيمة فى حساب جارى المستحقات الاستثمارية (حـ / مجنب) ومن ناحية أخرى يتم الخصم بنفس القيمة على حـ / جارى مبالغ مدينة تحت التسوية طرف بنك الاستثمار القومى مقابل التعلية لحساب إيرادات الباب الرابع بند ٢ قروض محلية من مصادر أخرى .

ثانياً : تضمن البند ١٣ من المادة ٢٠٠ من اللائحة المالية للموازنة والحسابات الخصم على حـ / جارى مبالغ مدينة تحت التسوية طرف وزارة المالية بقيمة الفرق بين الاستخدامات الجارية والإيرادات الجارية شاملة الإعانة الممددة وأيضاً الفرق بين التحويلات الرأسمالية والإيرادات الرأسمالية شاملة الإعانة الرأسمالية ونظراً لضرورة إجراء مطابقات لكل من الحسابات المشار إليها .

لذا فإنه يتعين إظهار كل من الحسابات المذكورة بالاستثمار ٧٥ ع ٥ ح اعتباراً من المدة الرابعة للسنة ٢٠٠١/٢٠٠٠ بمسمياتها (حـ / جارى المستحقات الاستثمارية - حـ / جارى المستحقات الاستثمارية (حـ / مجنب) - حـ / جارى المبالغ المدينة تحت التسوية طرف وزارة المالية - حـ / جارى المبالغ المدينة تحت التسوية طرف بنك الاستثمار القومى) بحساب مستقل .

وعلى السادة المسؤولين الماليين بالجهاز الإدارى للدولة (وزارات ومصالح وأجهزة مستقلة ...) ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة وممثلى وزارة المالية بها مراعاة تنفيذ ما جاء بهالية بكل دقة .

رئيس
قطاع الحسابات والمديرية المالية
الدكتور
(د/تهانى عبد الجابر أبو الغيث)

رئيس
قطاع الحسابات الختامية
د.عبد
(محاسب / فؤاد عبد الفتاح على)

٢٠٠١/٦/
أسلمة

رئيس

كتاب دوى رقم "٥٧" لسنة ٢٠٠١م

أيما للقرار الجمهورى رقم ٢٤٣٢ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء الهيئة المصرية العامة للمساواة والعدل
رئيس مجلس الوزراء رقم ٩٩٢ م لسنة ٢٠٠٠م المعدل بالقرار رقم ١٦٨٦ لسنة ٢٠٠٠م بشأن تحويل
الهيئة المصرية العامة للمساواة والعدل إلى هيئة اقتصادية .

تعلن وزارة المالية أنه تقرر اعتبارا من ١ / ٧ / ٢٠٠١م ما يلى :-

أولا : إلغاء الوحدات الحسابية للهيئة المصرية العامة للمساواة والعدل التابعة لها وهى :-

١ - الوحدة الحسابية بمديرية المساواة بالقاهرة	٢ - الوحدة الحسابية بمديرية المساواة بالجيزة
٣ -	٤ -
٥ -	٦ -
٧ -	٨ -
٩ -	١٠ -
١١ -	١٢ -
١٣ -	١٤ -
١٥ -	١٦ -
١٧ -	١٨ -
١٩ -	٢٠ -

"موازنه هيئات خدمية"

الرقم التودى

٤٠١٠٥

ثانيا : إنشاء الوحدات الحسابية التالية :-

١ - الوحدة الحسابية لمديرية المساواة بالقاهرة	٢ - الوحدة الحسابية لمديرية المساواة بالجيزة
٤ -	٥ -
٦ -	٧ -
٨ -	٩ -
١٠ -	١١ -
١٢ -	١٣ -

mahmoudmr2015

١٤	الوحدة الحسابية	لمديرية المساحة	بنى سوف
١٦	الوحدة الحسابية	لمديرية المساحة	بنى سوف
١٨	الوحدة الحسابية	لمديرية المساحة	بنى سوف
٢٠	الوحدة الحسابية	لمديرية المساحة	بنى سوف

موازنہ حیئات اقتصادیہ

ثالثا : تؤول الارصده الخاصه بالوحدات الحسابيه الملناه في البند (أولا) الى الوحدات الحسابيه المنشأه في البند (ثانيا) وتقبل الارصده الخاصه بها من حساب الهيئات الخدميه الى حسابات الهيئات الاقتصاديه .

رابعاً: يستمر العمل بالوحدة الحسابية للهيئة المصرية للمساحة والوحدات الحسابية التابعة لها المغطاة في البند (أولاً) وذلك بالنسبة للتسويات ونقل الارصد فقط حتى ٢٠٠١/١٢/٣١ م .

رئیس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

”محاسب / محمد سامی العزب حجازی“

القاهرة في: ١٩ / ٦ / ٢٠٠١م

100

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديرية المالية
الادارة المركزية لحسابات الحكومة
الادارة العامة للشئون الادارية
(ملف رقم : ٧٤٤ - ١٤ / ١)

كتاب وري رقم " ٥٨ " لسنة ٢٠٠١ م

بمناشيه صدور القرار الجمهوري رقم ٧١ لسنة ٢٠٠١ م بأعادة تنظيم الهيئه المصريه العامه

للطيران المدني وتسمى الهيئه المصريه للرقابه على الطيران المدني .

تعلن وزارة الماليه انه تقرر اعتبارا من ٢٠٠١ / ٧ / ١ م ما يلي :-

اولا : الغاء الوحد الحسابيه لقطاع الطيران المدني .

" موازنه جهاز اداري "

الرقم الكودي

ثانيا : انشاء وحد حسابيه باسم :-

٣١١٠١٠١

" الوحد الحسابيه للهيئه المصريه للرقابه على الطيران المدني "

" موازنه هيئات خدميه "

ثالثا : تستمر الوحد الحسابيه لقطاع الطيران المدني في عملها لحين الانتهاء من اعداد الحساب

الختام وتعدياته واجراءات التسويات اللازمه فقط دون إصدار ايه شيكات أو ٢٠٠١ / ١٢ / ٣١ م

ايهما اقرب .

رابعا : تنقل ارضه الوحد الحسابيه المنشاء الى الوحد الحسابيه المنشأة .

رئيس

تحريرا في : ٢٠٠١ / ٦ / ١٤ م

الادارة المركزيه لحسابات الحكومة

" محاسب / محمد سامي العزب حجازي "

قطاع الحسابات والمديريات المالية

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

الإدارة العامة للشئون الإدارية

(ملف رقم :)

كتاب دوى رقم " ٥٩ " لسنة ٢٠٠١م

بمناشيه صدور القرار الجمهورى رقم ٧٢ لسنة ٢٠٠١م بإنشاء شركات فى مجال الطيران

تعلن وزارة المالية أنه تقرر اعتبارا من ١ / ٧ / ٢٠٠١م مايلى : -

أولا : إلغاء الوحدة الحسابيه للهيئه المصريه العامه للطيران المدنى
" موازنه هيئات خدمية "

ثانيا : تنقل الارصده الخاصه بها الى الشركه المصريه القابضه للطيران المدنى والشركه المصريه

للمطارات والشركه الوطنيه لخدمات الملاحه الجويه كل فيما يخصه .

ثالثا : تستمر الوحدة الحسابيه فى عملها لحين الانتهاء من اعداد الحساب الختامى وتعدى اثنه

واجراءات التسميات اللازمه فقط دون اصدار ايه شيكات او ٣١ / ١٢ / ٢٠٠١م ايهما اقرب .

رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

" محاسب / محمد / امى العزب حجازى "

تحريرا فى : ٦ / ٦ / ٢٠٠١م

كتاب دورى رقم "٦٠" لسنة ٢٠٠١م

ايما للقرار الجمهورى رقم ٣٣٩ لسنة ٢٠٠٠م الخاص بإنشاء جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحمايه المستهلك

تعلن وزارة المالية انه تقرر اعتبارا من ١ / ٧ / ٢٠٠١م مايلى :-
الرقم الكودى

٤٠٣٠١٠٩ إنشاء وحده حسابيه جديده باسم :

"جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحمايه المستهلك"

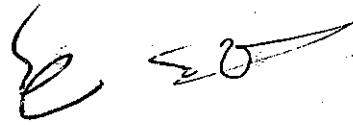
(موازنة هيئات اقتصاديه)

رئيس

الادارة المركزيه لحسابات الحكومة

"محاسب/ محمد سامى العزب حجازى"

تحريرا فى : ٢٧ / ٦ / ٢٠٠١م



وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديريات المالية
الادارة المركزية لحسابات الحكومة
الادارة العامة للشئون الادارية
(ملف رقم: ٨٠٥ - ١١/١)

كتاب دورى رقم " ٦١ " لسنة

بمناسبة صدور القرار الجمهورى رقم ٧٦ لسنة ٢٠٠١ بشأن تنظيم الاشراف على مكتبة الاسكندرية
وطريقة ادارتها وتصريف شئونها المالية والادارية .

تعلن وزارة المالية انه تقرر اعتبارا من ٢٠٠١/٧/١ مايلى :-

أولا :- تعديل اسم الوحدة الحسابية " للهيئة العامة لمكتبة
الاسكندرية بمحافظة الاسكندرية " ليصبح باسم
"الوحدة الحسابية لمكتبة الاسكندرية - بمحافظه
الاسكندرية "

الرقم الكودى
١١٣٠١٠٣

"موازنة هيئات خدمية "

ثانيا :- تمويل أرصدة الحسابات - اصول والتزامات من الوحدة
الحسابية للهيئة العامة لمكتبة الاسكندرية الى " الوحدة
الحسابية لمكتبة الاسكندرية - بمحافظه الاسكندرية .

رئيس

الادارة المركزية لحسابات الحكومة

تحريرا فى: ٢٠٠١/٦/٢٥

ينج

"محاسب/محمد سامى العزب حجازى "

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديريات المالية
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة
الإدارة العامة للشئون الإدارية
=====

كتاب دوى رقم ٧٣ لسنة ٢٠٠١

=====

تعلن وزارة المالية أنه تقرر اعتبارا من ٢٠٠١/٧/١ ما يلي :-

الرقم الكودى

١٠٩٠٢٠١٣٢

أولا : إنشاء الوحدة الحسابية للمعهد الفنى التجارى

==

ببنى سوف ويكون مجال أشرافها ما يلي :-

- ١ - المعهد الفنى التجارى ببنى سوف
- ٢ - كلية التعليم الصناعى ببنى سوف
- ٣ - المعهد الفنى الصناعى ببنى سوف
- ٤ - المعهد الفنى التجارى بأسبوط
- ٥ - المعهد الفنى للساحه والرى بأسبوط

(--- وازمه جـهـاز أدارى)

ثانيا : ينتهى أشراف الوحدة الحسابية لمنطقة التعليم العالى

بالجيزة على الجهات المشار اليها بعاليه .

ثالثا : تؤول للوحدة الحسابية للمعهد الفنى التجارى ببنى

سوف المنشأة الأربعة الخاضعة بها نقلا من الوحدة

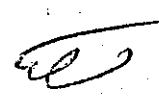
الحسابية لمنطقة التعليم العالى بالجيزة .

رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

(محاسب / محمد سامى العزب حجازى)

تحريرا فى : ٢٠٠١/٦/٧



١٤٢



وزارة المالية
رئيس الإدارة المركزية
لحسابات الحكومة

ملف رقم : ٧٢٥ - ١٥/٦/٧

كتاب دوري رقم (٧٢) لسنة ٢٠٠١

صدر الكتاب الدوري رقم (٤) لسنة ٢٠٠١ من الهيئة العامة للخدمات الحكومية
والخاص بفقد دفتر بطاقات عضوية من الاتحاد المصري لمقاولي التشييد والبناء يحتسرو
على عدد خمسين بطاقة أرقام من ٥٠٥١ إلى ٥١٠٠ .

وتشدية من إساءة استعمال هذه البطاقات وضمائنا للتفريق السالح العام لأنه فاسد
جهات الإسناد الحكومي وكافة الجهات المعنية مراعاة عدم التعامل مع أن مقسول يستخدم
بطاقة عضوية الاتحاد المصري لمقاولي التشييد والبناء تحمل أرقام من ٥٠٥١ إلى
٥١٠٠ مع إبلاغ الاتحاد بأى بطاقة من هذه البطاقات لدى اكتشافها .

لذا توجه وزارة المالية نظر كافة المسؤولين بالجهاز الإدارى للدولة ووجبات
الإدارة المحلية والهيئات العامة الاقتصادية والخدمية والأجهزة المستقلة والسادة المسؤولين
الماليين وممثلى وزارة المالية مراعاة ما تقدم بكل دقة .

رئيس
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

(مخاسب/مستند سلس الخزب حجازى)

٢٠٠١/٧/٤

أسامة

مخاط

الخزب

كتاب دورى رقم ٦ لسنة ٢٠٠١ م

بمناسبه صدور القرار الجمهورى رقم ٣٧ لسنة ٢٠٠١ م بإنشاء هيئة قومية تسمى
الجهاز القومى للتتسيق الحضارى وتكون لها الشخصية الاعتبارية ومقرها مدينة القاهرة وتتبع
وزير الثقافة .

تعلن وزارة المالية انه تقرر اعتبارا من ١ / ٨ / ٢٠٠١ م : -

الرقم الكودى

١١٠٠٢٠٢

١-ولا : انشاء وحده حسابيه باسم :-

الهيئة العامة للجهاز القومى للتتسيق الحضارى -

بوزارة الثقافة .

" موازنه جهاز ادارى "

رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

" محاسب / محمد سامى العزب حجازى "

القاهرة فى : ٩ / ٧ / ٢٠٠١ م

ابو



وزارة المالية

قطاع الحسابات والمديرية المالية

مكتب رئيس القطاع
ملف رقم: ٧٤٥ - ١٥/٣/٧ م مكر

كتاب دوري رقم (٦٥) لسنة ٢٠٠١

سبق أن صدرت الكتب الدورية أرقام ٦٦ لسنة ٩٧ ، ٢٤ لسنة ٩٨ ، ١٠٠ لسنة ٩٨ ، ٣٢ لسنة ٢٠٠٠ ، ٦٤ لسنة ٢٠٠٠ - بشأن ضرورة الالتزام بتنفيذ التعليمات الخاصة بتحصيل الضرائب العامة على المبيعات المستعقة عن خدمات التشغيل والمقاولات وغيرها وسرعة تسديدها لمصلحة الضرائب على المبيعات طبقاً لما توضح بها .

وبمقتضى صدور القانون رقم ١٧ لسنة ٢٠٠١ بشأن سريان تطبيق المرحلة الثانية والثالثة من قانون ضريبة المبيعات والتي تسري على تجار الجملة والتجزئة .
والتي منسلة الضرائب على المبيعات التوجيه بمراجعة المواد ٦ ، ٦٦ ، ١٣٢ ، ١٤٠ من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٨٩ لسنة ٩٨ بشأن المناقصات والمزايدات .

لذا تعلن وزارة المالية أنه ، تعين على كافة الجهات ضرورة مراعاة ما يلي :

١. الالتزام بكافة التعليمات التي تتضمنها الكتب الدورية المنوه عنها بعلية .
٢. الالتزام بإبلاغ مصلحة الضرائب على المبيعات بجميع البيانات الخاصة بالمتعاقد بالإضافة إلى رقم التسجيل لدى المصلحة (مادة ٦) .
٣. إذا كان التسليم بمخازن الجهة الإدارية فوجب أن يشمل السعر ضريبة المبيعات وغيرها من الضرائب المتأدية وقت تقديم العطاء الخ (مادة ٦٦) .
٤. يجب على الجهات الباعية أن تبلغ كل من مصلحة الضرائب ومصلحة الضرائب على المبيعات بجميع ما يتم التصرف فيه بأحد الطرق المقررة بقانون تنظيم المناقصات والمزايدات الخ (مادة ١٣٢) .
٥. يجب على ممثلي وزارة المالية بالوحدات الحسابية في الجهات الإدارية المختلفة قبل صرف مستحقات المتعاقدين مع تلك الجهات التحقق من تحصيل أو سداد جميع مستحقات الخزنة العامة من ضرائب ودمغات ورسوم جمركية وضريبة المبيعات والتأمينات الاجتماعية وغرامات التأخير وغيرها من المستحقات الواجبة السداد وفقاً للقوانين والقرارات المنظمة لذلك (مادة ١٤٠) .

وعلى السادة المسؤولين الماليين بوحدات الجهاز الإداري للدولة ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة والأجهزة المستقلة والسادة ممثلي وزارة المالية بها ضرورة الالتزام بتنفيذ هذه التعليمات بتل شدة .

رئيس

قطاع الحسابات والمديرية المالية

أبو الحسن

(د/تهاني عبد الجابر أبو القريظ)

٢٠٠١/٧/

أستمة

قطاع الحسابات والمديريات المالية
الادارة المركزية لحسابات الحكومة
الادارة العامة للشئون الادارية
(ملف رقم: ٣ / ١ / ٢٦١)

كتاب دورى رقم "٦٦" لسنة ٢٠٠١

تعلن وزارة المالية انه تقرر اعتبارا من ٢٠٠١/٨/١ مايلى :-

أولا :- انشاء وحدة حسابية جديدة باسم:
" الوحدة الحسابية لادارة العامة للمياه الجوفية بمحافظة
جنوب سيناء "

كود رقم
٢٠١٠١١٧٠١

" جهاز ادارى "
يكون مجال اشرافها وتخدمتها الادارة العامة للمياه الجوفية
بمحافظة جنوب سيناء .

ثانيا :- تمويل للوحدة الحسابية المنشأة الارصدة الخاصة بها نقلا
من الوحدة الحسابية لادارة العامة للمياه الجوفية بشمال
سيناء التى كانت تقوم بخدمتها والاشراف عليها .

رئيس

الادارة المركزية لحسابات الحكومة

"محاسب/محمد سامى العزب حجازى"

تحريرا فى: ٢٠٠١/٧/٥

كتاب دورى رقم ٧٧ لسنة ٢٠٠١

=====

اياء القرار الجمهورى رقم ٤٧٢ لسنة ١٩٩٩ و ٣٣٧ لسنة ٢٠٠٠ بإنشاء مراكز متخصصة
للعناية الطبية والعلاجية بدوان عام وزارة الصحة والسكان .

اياء للكتب الدورية ارقام ١٢٤ لسنة ١٩٩٢ و ٢٢ لسنة ١٩٩٨ .
تعلن وزارة المالية أنه تقرر اعتبارا من ٢٠٠١/٧/١ ما يلى :

أولا : الغاء الوحدات الحسابية التالية :-

- ١ - مستشفى دار الشفاء بالمؤسسة العلاجية بمحافظة القاهرة
- ٢ - مستشفى المعجزة بالمؤسسة العلاجية بمحافظة القاهرة
- ٣ - مستشفى الهلال الاحمر بالمؤسسة العلاجية بمحافظة القاهرة
- ٤ - مستشفى المواساة بالمؤسسة العلاجية بالاسكندرية
(متوازنة هيئات اقتصاديية)
- ٥ - مستشفى التمدد بروض الفرج بمحافظة القاهرة
(موازنة حكم محلى)

الرقم الكودى

ثانيا : انشاء الوحدات الحسابية التالية :

- ١ - المركز الطبى لمستشفى دار الشفاء بدوان عام وزارة الصحة والسكان ١٠٨٠١٠١٥٣
- ٢ - المركز الطبى لمستشفى المعجزة بدوان عام وزارة الصحة والسكان ١٠٨٠١٠١٥٤
- ٣ - المركز الطبى لمستشفى الهلال الاحمر بدوان عام وزارة الصحة والسكان ١٠٨٠١٠١٥٥
- ٤ - المركز الطبى لمستشفى المواساة بالاسكندرية بدوان عام وزارة الصحة والسكان ١٠٨٠١٠١٥٦
- ٥ - المركز الطبى بروض الفرج بدوان عام وزارة الصحة والسكان ١٠٨٠١٠١٥٧
(متوازنة جهاز ادارى)

ثالثا : تولى الارادة من الوحدات الحسابية الملغاة بالبند (اولا) الى الوحدات الحسابية المنشأة
بالبند (ثانيا) .

رئيس

تحريرا فى : ٢٥ / ٧ / ٢٠٠١

الادارة المركزية لحسابات الحكومة

"محاسب / محمد سامى العزب حجازى"

قطاع الحسابات والمديريات المالية
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة
الإدارة العامة للشئون الإدارية
=====

كتاب دورى رقم ٨ لسنة ٢٠٠١
=====

إبـاء للقرار الجمهورى رقم ٤٧١ لسنة ١٩٩٩ و ٣٧٢ لسنة ٢٠٠٠ و ٤٩ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء
مراكز متخصصة للرعاية الطبية والعلاجية بد يوان عام وزارة الصحة والسكان .

وابـاء لكتيبا الدورية أرقام ١٢٠ لسنة ١٩٩٦ و ٣ لسنة ١٩٩٩
تعلن وزارة المالية أنه تقرر اعتبارا من ٢٠٠١/٧/١ ما يلى :-

الرقم الكودى

أولا : إنشاء الوحدات الحسابية التالية التابعة لد يوان عام
وزارة الصحة والسكان :

- ١- مستشفى جراحات اليوم الواحد بروض الفرج بد يوان عام وزارة الصحة والسكان ١٠٨٠١٠١٤٦
- ٢- مستشفى جراحات اليوم الواحد براس البر بد يوان عام وزارة الصحة والسكان ١٠٨٠١٠١٤٦
- ٣- مركز الصدر والحساسية بأسيوط بد يوان عام وزارة الصحة والسكان ١٠٨٠١٠١٤٣
- ٤- مركز تطوير خدمات الدم بالعجوزة بد يوان عام وزارة الصحة والسكان ١٠٨٠١٠١٤٤
- ٥- مركز القلب بالمحلة الكبرى بالغربية بد يوان عام وزارة الصحة والسكان ١٠٨٠١٠١٤٥
- ٦- مركز أبحاث امراض الكبد والقلب بكفر الشيخ بد يوان عام وزارة الصحة والسكان ١٠٨٠١٠١٤٦
- ٧- مركز أبحاث امراض الكبد والقلب بقنا بد يوان عام وزارة الصحة والسكان ١٠٨٠١٠١٤٧
- ٨- مركز أبحاث امراض الكبد والقلب بسوهاج بد يوان عام وزارة الصحة والسكان ١٠٨٠١٠١٤٨
- ٩- المركز الطبى لمستشفى الهمد بالا زهري بد يوان عام وزارة الصحة والسكان ١٠٨٠١٠١٤٩
- ١٠- المركز الطبى لمستشفى القناري بالا سكندرية بد يوان عام وزارة الصحة والسكان ١٠٨٠١٠١٥٠
- ١١- المركز الطبى لمستشفى الاطفال التخصصى بينها بد يوان عام وزارة الصحة والسكان ١٠٨٠١٠١٥١
- ١٢- المركز الطبى لمستشفى أبوسنبل بأسوان بد يوان عام وزارة الصحة والسكان ١٠٨٠١٠١٥٢

(موزانة جهاز ادارى)

ثانيا : تؤول الأربعة الخاصة بالجهات الموضحة بحاليه بالوحدات الحسابية المنشأة بالبـد

أولا نقلا من الوحدات الحسابية التى كانت تقوم بخدمتها والاشراف عليها .

رئيس

تحريرافى : ٢٠٠١/٧/٢٥

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

"محاسب/ محمد سامى العزب حجازى"

كتاب دوري رقم ٩ لسنة ٢٠٠١

تعلن وزارة المالية أنه تقرر اعتباراً من ٢٠٠١ / ٨ / ١ ما يلي :-

الرقم الكودي

٢٠١١٢٠٠٦

أولاً : إنشاء الوحدة الحسابية للإدارة الزراعية بإهناسيا بمحافظة بني سويف

ويكون مجال إشرافها :-

١ - الإدارة الزراعية بإهناسيا

٢ - الإدارة البيطرية بإهناسيا

٣ - إدارة التعاون الزراعي بإهناسيا

(موازنة حكم محلي)

ثانياً : ينتهي إشراف الوحدة الحسابية لمركز ومدينه إهناسيا على الإدارة

الزراعية بإهناسيا والإدارة البيطرية بإهناسيا وإدارة التعاون الزراعي

بإهناسيا .

ثالثاً : تزول للوحدة الحسابية للإدارة الزراعية بإهناسيا المنشأة الأرصدة الخاصة

بها نقلاً من الوحدة الحسابية لمركز ومدينه إهناسيا .

تحريراً في : ٢٠٠١ / ٢ / ١٠

رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

"محاسب / محمد سامي العزب حجازي"

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديريات المالية
الادارة المركزية لحسابات الحكومة
الادارة العامة للشئون الادارية
(ملف رقم : ٩ / ١ / ٦٢٥ ج - ٣)

كتاب دورى رقم "٧" لسنة ٢٠٠١ م

بمناسبه صدور قرار السيد الاستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم (٤١) لسنة ٢٠٠١
بانشاء كلية الهندسه بمدينة قنا الجديده بمحافظة قنا جامعه الازهر

وايما الى الكتاب الدورى رقم ٤١ لسنة ١٩٩٣م والمتضمن انشاء الوحدة الحسابية
لكليه الدراسات الاسلاميه والعربيه بجامعه الازهر بقنا
تعلن وزارة المالية انه تقرر اعتبارا من ٢٠٠١ / ٨ / ١ م ما يلى :-
=====

- تعديل مجال اشراف الوحدة الحسابيه لكلية الدراسات الاسلاميه والعربيه بجامعه الازهر
ليشمل كلية الهندسه بمدينة قنا الجديده بمحافظة قنا - جامعه الازهر

(موازنه جهاز ادارى)

رئيس
الادارة المركزية لحسابات الحكومة
محاسب / محمد سامى العزب حجازى

القاهرة فى ٢٥ / ٧ / ٢٠٠١ م

وزارة المالية

قطاع الحسابات والمديريات المالية

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

الإدارة العامة للشئون الإدارية

"ملف رقم : ١٠٧٨٦ / ١ / ٤ ج ١"

"كتاب دورى رقم ١٧ لسنة ٢٠٠١"

إيماء إلى الكتاب الدورى رقم (٣١) لسنة ٢٠٠١

تعلن وزارة المالية أنه تقرر اعتباراً من ١ / ٨ / ٢٠٠١ ما يلى :-

أولاً :- تعديل اختصاص الوحدات الحسابيتين الأولى والثانية بمصلحة الضرائب العامة بالغريبه
بالكتاب الدورى المشار اليه لتصبح على النحو التالى :-

الرقم الكودى

١٠٦٠١٠٣٢٩

الوحدة الحسابية الأولى بالغريبه :-

تختص بالاشراف على منطقة ضرائب الغريبه أول ومأمورياتها وإدارة
التوجيه والرقابه لمنطقة ضرائب الغريبه أول وفرع الحاسب الالى بالغريبه
ولجان طعن الغريبه الدوائر (١ ، ٢ ، ٣ ، ٤ ، ٧ ، ٨ ، ٩ ، ١٠ ، ١٢ ، ١٣)
ولجنة التصالح الضريبى بالغريبه وإدارة التحصيل تحت حساب الضريبه لمنطقتى
ضرائب الغريبه أول وثان *

الوحدة الحسابية الثانية بالغريبه :-

تختص بالاشراف على منطقة ضرائب الغريبه ثان ومأمورياتها وإدارة مكافحة التهريب الضريبى
ومباحث التهريب الضريبى بالغريبه وإدارة التدريب الضريبى بالغريبه ولجان طعن ضرائب الغريبه
الدوائر " ٥ ، ٦ ، ١١ " وإدارة التوجيه والرقابه بمنطقة ضرائب الغريبه ثان *

" موازنة جهاز أدارى "

ثانياً :- تؤول للوحدة الحسابية الأولى والثانية بمنطقة ضرائب الغريبه الارصده الخاصه بهذا
نقلا من الوحدة الحسابية التى كانت تشرف عليها *

رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

القاهرة فى : ٢٠٠١ / ٧ / ٢٨ م

" مناسيب / محمد سامى العزب حجازى "

الشيخ

(ملف رقم : ٦٢٥ / ١ / ٦)

كتاب دورى رقم ٧ لسنة

بمناسبه صدور القرار الجمهورى رقم ٣٧٨ لسنة ٩٩ بتنظيم وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجيه والمتضمن فى مادته الثانيه والرابعه تبحيه قطاع التمثيل التجارى والهيئه العامه للرقابه على الصادرات والوزارات والهيئه العامه لمركز تنميه الصادرات المصريه والهيئه العامه للمعارض والاسواق الدوليه لوزارة الاقتصاد والتجارة الخارجيه .

وايماء الى كتاب دورى وزارة المالية رقم ٥٣ لسنة ٩٩٦ م
تعلمن وزارة المالية انه تقرر اعتبارا من ٢٠٠١ / ٧ / ١ م ما يلى :-

تعديل مسمى الوحدات الحسابيه الاتيه :-

(وزارة التجارة والتموين - التمثيل التجارى) موازنه جهاز ادارى

(وزارة التجارة والتموين - الهيئه العامه للرقابه على الصادرات والواردات) موازنه هيئات خدميه

(وزارة التجارة والتموين - الهيئه العامه لمركز تنميه الصادرات المصريه) موازنه هيئات خدميه

(وزارة التجارة والتموين - الهيئه العامه للمعارض والاسواق الدوليه) موازنه هيئات اقتصاديه

لتصير بأسم :-

رقم كودى

١٠٦٠٢٠٦ (وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجيه - التمثيل التجارى) موازنه جهاز ادارى

١٠٦٠٢٠٣ (وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجيه - الهيئه العامه للرقابه على الصادرات

والواردات - موازنه هيئات خدميه

١٠٦٠٢٠٤ (وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجيه - الهيئه العامه لمركز تنميه الصادرات

المصريه - موازنه هيئات خدميه

١٠٦٠٢٠٥ (وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجيه - الهيئه العامه للمعارض والاسواق

الدوليه) - موازنه هيئات اقتصاديه .

رئيس

الادارة المركزيه لحسابات الحكومة

تحريرا فى ٢٠٠١ / ٧ / ٢٨

(محاسب/محمد سامى العزب حجازى)

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديريات المالية
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة
الإدارة العامة للشئون الإدارية

(ملف رقم : ٦/١/٨٢١ ح ٢)

كتاب دورى رقم ٧٣ لسنة

إيماء إلى القرار الجمهورى رقم ٢٣ لسنة ١٩٩٣م المتضمن فى مادته الأولى :-
" إنشاء المعهد الفنى الصحى بمدينة سوهاج "

اتعلن وزارة المالية أنه تقرر اعتبارا من ٢٠٠١/٩/١ م الاتى :-

أولا :- إنشاء وحدة حسابيه بإسم :-

الرقم الكودى "الوحده الحسابيه للمعهد الفنى الصحى بسوهاج"

١٠٩٠٢٠١٣٣ " موازنه جهاز ادارى "

ومجال اشرافها :-

- المعهد الفنى الصحى بمدينة سوهاج "المركزى عيسى"

فرع المعهد الفنى الصحى بأسوان

ثانيا :- ينتهى اشراف الوحده الحسابيه لمديرية الشئون الصحيه بسوهاج على أعمال

المعهد الفنى الصحى بسوهاج .

ثالثا :- تتول للوحده الحسابيه المنشأة الارصده الخاصه بها نقلا من الوحده الحسابيه

لمديرية الشئون الصحيه بسوهاج .

تحريرا فى ٢٠٠١/٧/٢ م

رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

محاسب/ محمد سامى الحزب حجاوى



وزارة المالية
رئيس الإدارة المركزية
لحسابات الحكومة
مكتب رقم: ٧٢٥ - ١٢/١٢/٢٠١٥

كتاب دوري رقم (٧٤) لسنة ٢٠٠١

تحقيقاً لمتطلبات السياسة الاقتصادية للدولة التي تستوجب التدخل لحماية الأسطول الوطني المصري وتبدير فرص العمل لسفنه فقد وجه السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء بمنح الأولوية لسفن الأسطول المصري في التعاقدات التي تستلزم نقل البضائع بحراً والالتزام بما يلي :

١. أن يكون النقل لمشتريات جميع وحدات الجهاز الإداري للدولة من وزارات ومصالح وأجهزة لها موازنات خاصة ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة خدمية كانت أو اقتصادية والشركات التابعة لقطاع الأعمال العام على سفن مصرية فقط .
٢. أن تتم المحاسبة وفقاً لأفضل التوازن التي تحصل عليها الجهات صاحب البضاعة حتى لا يتعدى سعر الشركات الوطنية عليه .
٣. أن تقوم الشركات الوطنية بتكبير وسائل النقل المناسبة للمواعيد المطلوبة حتى لا يحتاج إلى المواعيد غير مناسبة .

٤. تنشأ لجنة دائمة تتخذ أسبوعياً في وزارة النقل البحري يمثل فيها كل من وزارة النقل ، الشركات القابضة للنقل . أحد ممثلين مجلس الدولة وذلك للنظر في أية شكاوى من أية جهة حكومية متعلقة بالبضاعة ويكون لهذه اللجنة وحدة العمل في منح الاستثناء من النقل على بولدر غير وطنية .

٥. تتكلم الجهات المعنونة إليها في الجد رقم ١ بما تقرره اتفاقيتها القسوت في منح الأجنبية من التفرقات .

إذا فكله يتعين على كافة وحدات الجهاز الإداري للدولة الوزارات والأجهزة التابعة لها ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة الاقتصادية والخدمية والأجهزة الرئيسية والمستقلة مراعاة تنفيذ ذلك بكل دقة وعلى المدة المسئولين الماليين بتلك الجهات والمديرين الماليين بالمحافظات والمراقبين الماليين بالولايات والسادة مديري عموم الحسابات ومديري الحسابات ووكلائهم مراعاة الالتزام بهذه التصويبات.

رئيس
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

(مجلس/محمّد سلسي العرب حجازي)

٢٠٠١/٨/١
أسامة

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديريات المالية
الادارة المركزية لحسابات الحكومة
الادارة العامة للشئون الادارية
(ملف رقم: ٢٢/١/١/جـ ٤)

كتاب دورى رقم (٧٧) لسنة

ايها الى الكتابين الدورين لوزارة المالية رقم ٧٧ لسنة ٧٤، ٦٦ لسنة ٨٢
وعلى قرار السيد /رئيس الجمهورية رقم ٢٠٠ لسنة ٢٠٠٠ الصادر فى
٢٠٠١/٥/١١ تعلن وزارة المالية اعتبارا من ٢٠٠٢/٩/١ الاتسمى :-

الرقم الكسودى
٣٠٩٠١٠٥

أولا :- تعديل معنى الوحدة الحسابية لكلية الصيدلة والمعهد العالى
للتمرىض جامعة القاهرة ليميز على النحو التالى
"الوحدة الحسابية لكلية الصيدلة وكلية التمرىض - جامعة القاهرة "

ثانيا :- ويكوى مجال اشرافها وخدمتها كلية الصيدلة وكلية التمرىض
جامعة القاهرة .

"مسوازنة مهنات خدمية "

رئيس

الادارة المركزية لحسابات الحكومة

تحريرا فى: ٢٠٠١/٨/١٥

محمود الم

"محاسب/محمد سامى الحزب حجازى"

وزارة المالية

قطاع الحسابات والمديريات المالية

الادارة المركزية لحسابات الحكومة

الادارة العامة للشئون الادارية

(ملف رقم : ١ / ١ / ٨١٠)

كتاب دورى رقم (٧٨) لسنة ٢٠٠١ م

تعلمن وزارة المالية انه تقرر اعتبارا من ١ / ٨ / ٢٠٠١ م الاتى :-

اولا : انشاء الوحدة الحسابية لصندوق العاملين بقطاع الاعمال العام والخاص

الرقم الكودى

٤١٤٠٥٢٧٩

منطقة المنوفية مكتب تأمينات اشمون شان بمحافظة المنوفية .

" موازنه هيئات اقتصادية "

ثانيا : ينتهى اشراف الوحدة الحسابية لمكتب تأمينات اشمون اول على اعمال

حسابات مكتب تأمينات اشمون شان بمحافظة المنوفية .

ثالثا : تؤول الارصده الخاصه لمكتب تأمينات اشمون شان بمحافظة المنوفية نقلا

من الوحدة الحسابية لمكتب تأمينات اشمون اول بمحافظة المنوفية .

رئيس

الادارة المركزية لحسابات الحكومة

" محاسب / محمد سامى العزب حجازى "

تحريرا فى : ٨ / ٨ / ٢٠٠١ م

يوسف

وزارة المالية
رئيس الإدارة المركزية

لحسابات الحكومة
ملف رقم: ٧٢٥ - ١٥/١ ج ٢

٧٩

كتاب دورى رقم [] لسنة ٢٠٠١

صدر الكتائين الدورين رقمى ٧٥ ، ٧٦ لسنة ٢٠٠١ بشأن صدور تعليمات بعدم السماح بتنفيذ أى عمليات عن طريق الأمر المباشر .

وصدر كتاب دورى الأمانة العامة لمجلس الوزراء فى ٢٠٠١/٨ متضمنا موافقة مجلس الوزراء على ضرورة الالتزام بكل دقة بالتطبيق الصحيح لأحكام القانون رقم ٨٩ لسنة ٩٨ بشأن تنظيم المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية فى جميع العمليات التى يتم طرحها مع الأخذ فى الاعتبار ما تضمنه من قواعد وأحكام بشأن الاتفاق المباشر وهى :-

١ . لا يتم التعاقد بطريق الإنفاق المباشر إلا بقرار مسبب من السلطة المختصة فى الحالات والحدود المنصوص عليها بقانون المناقصات .

٢ . تحدد السلطة المختصة من يناف بهم إجراءات التعاقد من أهل الخبرة فى العملية المطروحة بالأمر المباشر سواء بالنسبة للتحقق من مطابقة الأصناف أو الأعمال أو الأسعار المناسبة .

٣ . لا يجوز تكرار التعاقد بطريق الاتفاق المباشر أكثر من مرة واحدة فى ذات السنة المالية بالنسبة لذات العملية موضوع التعاقد إلا فى الحالات التى لا يجاوز فيها مجموع قيمة ما يتم تكراره من تعاقدات من ذات العملية الحد الأقصى المقرر قانونا .

٤ . يتم التعاقد بطريق الاتفاق المباشر بناء على ترخيص من رئيس الهيئة أو رئيس المصلحة ومن له سلطاته فى الجهات الأخرى ، وذلك فيما لا تجاوز قيمته خمسين ألف جنية بالنسبة لشراء المنقولات أو تلقى الخدمات أو الدراسات الاستشارية أو الأعمال الفنية أو مقاولات النقل ، ومائة ألف جنية بالنسبة لمقاولات الأعمال .

٥ . وللوزير المختص ومن له سلطاته أو المحافظ فيما لا تجاوز قيمته مائة ألف جنية بالنسبة لشراء المنقولات أو تلقى الخدمات أو الدراسات الاستشارية أو الأعمال الفنية أو مقاولات النقل ، ثلاثمائة ألف جنية بالنسبة لمقاولات الأعمال .

٦ . يكون اعتماد نتيجة التعاقد بطريق الاتفاق المباشر من السلطة المختصة .

mahmoudmr2015

كما يؤكد مجلس الوزراء على ضرورة الالتزام بقواعد التعاقد بشأن الأمر المباشر دون تجاوز أو طلب استثناء خاص أو عام ، مع موافاة الأمانة العامة لمجلس الوزراء بتقارير ربع سنوية عما يتم تنفيذه بطريق الاتفاق المباشر .

لذا فإن وزارة المالية تعلن أنه على كافة المسؤولين الماليين والسادة معالي وزارة المالية بوحدات الجهاز الإدارى للدولة والوزارات والمصالح والأجهزة المستقلة والهيئات العامة والجهات التى ينطبق فى شأنها القانون رقم ٨٩ لسنة ٩٨ بشأن المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية مراعاة تنفيذ ذلك بكل دقة.

رئيس
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة
(محاسب/محمد سلى العزب حجازى)

٢٠٠١/٩/٩

أسامة

نائبه البلى



وزارة المالية
رئيس الإدارة المركزية
لحسابات الحكومة
م. ر. ق. م.

٨

كتاب عربي رقم () لسنة ٢٠٠١

2010/11/3-NCZ

◆ ◆ ◆ ◆ ◆

صدر انتخاب الدورى رقم ٢ لسنة ٢٠٠٠ بشأن الإجراءات التى تتخذ عند طلب نقل الشركات اللازمة للجهات الإدارية ونظرا لقيام البنك المركزى المصرى بتطوير نظام طبع الشركات الحكومية فقد طلب ما يلى:-

١. سرعة موافاة البنك المركزي في أقرب وقت ممكن بامتيازات الوحدات الحسابية من مختلف أنواع سائر الشركات الحكومية مع مراعاة عدم المغالاة وأن تعبر تلك الطلبات عن الاحتياجات الفعلية والضرورية ليتمكن من ضمان سرعة وسهولة تلبية مختلف الطلبات في وقت يتناسب وبدء تشغيل غرفة المقاصة الإلكترونية .
 ٢. أن تكون الوحدات الحسابية خلال الفترة القادمة وحتى أول ديسمبر ٢٠٠١ باستغلال الشركات المتولدة لديها ولا تتضمن بيانات " سطر التكويد " .
 ٣. أن يقتصر إصدار الشركات من أول ديسمبر ٢٠٠١ على تلك التي تتضمن طباعة بيانات سطر التكويد لسائر الشركات .
 ٤. أن تقوم المسؤولين بالجهات المختلفة بإجراء حصر شامل ودقيق لجميع بيانات الشركات المتولدة لديها بدءاً من أول ديسمبر ٢٠٠١ وغير متضمنة ببيانات سطر التكويد السابق الإشارة إليها .
 ٥. تقوم هذه الوحدات بموافاة البنك المركزي بهذه البيانات مرفقة ببيان تفصيلي معتمد بتوقيع من (أول - ثان) عن هذه البيانات مضمناً أرقام الشركات بكل بيانات وأسم ورقم الحساب .
- لذا تعلن وزارة المالية أنه يتعين على كافة المسؤولين الماليين بمختلف قطاعات وأجهزة الدولة وممثلي وزارة المالية بها مراعاة تنفيذ ذلك بكل دقة .

وَرَقِيسَ

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

7. 1. 7/2/

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(مجلس پرمحمد بن علی العرب مجازی)



وزارة المالية

قطاع الحسابات والمديرية المالية
مكتب رئيس القطاع

ملف رقم : ٧٧٤ - ٤/١ - ٢٠١٢م

كتاب دوري رقم (٨١) لسنة ٢٠٠١

ورد بتقرير الجهاز المركزي للمحاسبات عن نتائج فحص الحساب الختامي عن السنة المالية

٢٠٠٠/١٩٩٩ العهد من الملاحظات منها:-

بالنسبة لحساب البنك المركزي الاحتياطي :-

١. عدم قيام الكثير من الجهات بموافاة البنك المركزي بأذون التسوية لما يتم إدخاله بالدفاتر الحسابية من تسويات بالخصم والإضافة بين أنواع الحسابات المختلفة [مصروفات إيرادات - دائنة - مدينة] كذلك عدم الالتزام بتوريد المبالغ للبنك بما يتفق ونوعية الحساب الدفترى المتقيد به تلك المبالغ بالجهة أو عدم الالتزام بسحب الشيكات بما يتفق وطبيعة المصروف كذا سحب شيكات خصما على الحساب بالبنك بمبالغ لم يسبق إضافتها له .

٢. قيام البنك المركزي بتضمين حسابات بعض الجهات بالعمليات التي تمت في فترة إقفال الحسابات أو بعد تقبل حساباته في ٢٠٠٠/٦/٣٠ لحساب الجهات في السنة المالية التالية فضلا عن إدخال تسوية المصروف بمعرفة وزارة المالية ببعض الجهات بالخطأ مما نتج عنه فروق كبيرة في حسابات كل من البنك وتلك الجهات .

٣. الخلط بين حسابات البنك المركزي وحسابات بنك الاستثمار القومي وذلك بالخصم على حساب البنك المركزي [دائنون] بقيمة مبالغ كان يتعين الخصم بها على حساب بنك الاستثمار [دائنون] .

٤. عدم إجراء المطابقة الحورية لأرصدة حسابات البنك المركزي بدفتر الوحدة الحسابية على الأرصدة الواردة بكشوف البنك وتسوية أية اختلافات بينها أول بأول علاوة على عدم قطع وتزجحل البراقى فى نهاية كل سنة مالية مما ترتب عليه عدم تطابق أرصدة حسابات البنك بسجلات بعض الجهات مع الأرصدة الواردة بكشوف تلك الحسابات أو ظهور أرصدة شاذة . وتعييب وزارة المالية بكافة وحدات الجهاز الإدارى للدولة والوزارات والمصالح والأجهزة المستقلة ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة : السادة المسؤولين الماليين بها ومعالى وزارة المالية بهذه الوحدات العمل على وضع ملاحظات الجهاز المركزي عن ختامي وحدات الجهاز الإدارى ٢٠٠٠/٩٩ موضع التنفيذ والعمل على تلافى تكرارها مستقبلا والالتزام بالتعليمات المالية بكل دقة .

رئيس
قطاع الحسابات والمديرية المالية

(د/تهانى عبد الجابر أبو الغرط)

٢٠٠١/٩/
أسامة



وزارة المالية

تطلع الحسابات والمديرية المالية
مكتب رئيس القطاع

ملف رقم : ٧٢٤ - ١/٤/١٢م

كتاب دورى رقم (٨٢) لسنة ٢٠٠١

ورد بتقرير الجهاز المركزى للمحاسبات عن نتائج فحص الحساب الختامى عن السنة المالية ١٩٩٩/٢٠٠٠ العديد من الملاحظات منها:-

بالنسبة للإيرادات :

أولا : الإيرادات الجارية :-

١. إضافة بعض المتحصلات الى أبواب أو بنود أو أنواع غير مختصة .
٢. قيد بعض المتحصلات التى تخص الإيرادات بالحسابات الجارية الدائنة وعدم العناية بفحص المبالغ المقيدة بتلك الحسابات وتصوية ما يتعين تصويته منها الى الإيرادات .
٣. عدم إضافة المبالغ التى مضت عليها المدة القانونية والمحصل من المنصرف دون زجه حق فى سنوات سابقة الإيرادات .
٤. خلط بعض الجهات بين إيراداتها وإيرادات الجهات الأخرى وإضافة مبالغ للإيرادات دون مقتضى .
٥. مخالفة أحكام مبدأى شمول وعمومية الموازنة وذلك بعدم قيام بعض الجهات بتضمين الحساب الختام { إيرادا ومصروفا } بقيمة المنح والهيايا الواردة لها وكذا قيمة المستخدم من الحسابات والصناديق الخاصة بها وذلك بالمخالفة لمبدأى شمول وعمومية الموازنة .
٦. عدم اتباع القواعد السليمة لدى تقدير بعض بنود وأنواع الإيرادات .
٧. عدم تحصيل بعض الإيرادات فى المواعيد المقررة وإغفال تطبيق بعض الأحكام الواجبة والصادرة فى هذا الشأن .
٨. ترايد أرصدة الإيرادات المتأخر تحصيلها والتراخى فى اتخاذ الإجراءات القانونية لتحصيل هذه المتأخرات .



وزارة المالية

قطاع الحسابات والمديريات المالية
مكتب رئيس القطاع

ثانيا : الإيرادات الرأسمالية :-

{ تبيين استمرار الفجوة بين المقدّر تحصيله والمحصل الفعلى لبعض عناصر الإيرادات الرأسمالية مما يستدعى ضرورة العناية بدراسة المقدّر تحصيله من هذه الإيرادات وأن تكون التقديرات فى حدود الحصيلة الممكن تحقيقها فعلا فى ضوء الدراسات التى تتم والعمل على تحقيق الاستفادة الكاملة من الإيرادات الرأسمالية المتاحة وتوجيهها للتوجيه السليم لتلبية احتياجات التنمية الاقتصادية والاجتماعية حتى يمكن تخفيف العبء الذى تتحمل به موازنة الخزانة العامة من إعانة الخدمات السيادية الرأسمالية . }

وتعييب وزارة المالية بكافة وحدات الجهاز الإدارى للدولة والوزارات والمصالح والأجهزة المستقلة ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة والسادة المسؤولين الماليين بها وممثلى وزارة المالية بهذه الوحدات العمل على وضع ملاحظات الجهاز المركزى عن ختامى وحدات الجهاز الإدارى ٢٠٠٠/٩٩ موضع التنفيذ والعمل على تلافى تكرارها مستقبلا والالتزام بالتعليمات المالية بكل دقة .

عن / رئيس
قطاع الحسابات والمديريات المالية
١٩/١١
(د/تهانى عبد الحازم أبو الغيط)

٢٠٠١/٩/

أسامة



وزارة المالية

تطلع الحسابات والمديرية المالية

مكتب رئيس القطاع

ملف رقم : ٧٢٤ - ٤/١/٢٠١٢م

كتاب دورى رقم (٨٣) لسنة ٢٠٠١

ورد بتقرير الجهاز المركزى للمحاسبات عن نتائج فحص الحساب الختامى عن السنة المالية ١٩٩٩/٢٠٠٠ العديد من الملاحظات منها:-

أولاً : حساب جارى المبالغ الدائنة تحت التسوية :-

١. تضخم رصيد الحساب بمبالغ تخص جهات أخرى أو صناديق وحسابات خاصة أو أفراد أو مرتجع مرقات ومستحقات لبعض العاملين تدين عدم أحقيتهم لها وكذا مبالغ مستقطعة من بعض الصرفيات ومعلقة على نمة تنفيذ أعمال لم يتم تنفيذها أو تم تنفيذها دون رد بواقى تلك المبالغ للجهات صاحبة هذه المبالغ مما أدى الى حرمانها من مستحقاتها وتأثير ذلك على مواردها ومنها بعض وحدات الجهاز الإدارى .
٢. تضمين رصيد الحساب ببعض الجهات بمبالغ دون العاية أو الإهتمام بفحصها والعمل على تسويتها .
٣. تضمين رصيد الحساب ببعض الجهات بمبالغ تتمثل فى قيمة حوافظ إضافة واردة من البنك المركزى لم يستدل على طبيعتها لعدم كفاية بياناتها أو أضيفت بالخطأ دون اتخاذ الإجراءات اللازمة للتحقق من هذه المبالغ وتسويتها للحسابات المختصة فضلاً عن احتفاظ بعض الجهات بشيكات وحوافظ إيصالات توريد نفقة وتعليماتها بالحساب الدائن دون تسويتها لحساباتها المختصة نظراً لعدم الاستدلال على بياناتها .
٤. تضمين رصيد الحساب ببعض الجهات بمبالغ تخص الإيرادات دون العاية الكافية بفحص هذه المبالغ وتسويتها لنبود الإيرادات المختصة فضلاً عن بقاء بعض المبالغ التى مضت عليها المدة القانونية والتى يتعين إضافتها للإيرادات المتنوعة طبقاً لأحكام المادة ٥٩٢ من اللائحة المالية للموازنة والحسابات .

ثانياً : حساب جارى التأمينات للخير المؤقتة والنهاية :-

تبين تضخم أرصدة هذين الحسابين ببعض الجهات والوحدات لها دون العاية بفحصها وتسويتها واستمرار بقاء مبالغ مؤقولة بالحسابين على الرغم من انتهاء الغرض منها يرجع بعضها الى أكثر من خمسة عشر عاماً دون سدادها لمستحقها أو إضافتها للإيرادات بعد انتهاء المدة القانونية المحددة باللائحة المالية للموازنة وحسابات فضلاً عن وجود مبالغ بحساب التأمينات المؤقتة يقتضى إضافتها الى حساب التأمينات النهائية حتى يظهر كل من رصيدي الحسابين ممثلاً للواقع .



وزارة المالية

قطاع الحسابات والمديرية المالية

مكتب رئيس القطاع

ثالثا : حسابى الشركات الاحتياطية والشركات الاستثمارية :

{ تبين إفعال العديد من الجهات متابعة كشوف حسابات البنك الاحتياطى أو الاستثمارى أو حوافظ الخصم الخاصة بها لإمكان تسوية المبالغ المقددة بهذين الحسابين أولا بأول كما تبين عدم إكفاة قيمة الشيكات التى مضى على قيدتها المدة القانونية ولم يتم صرفها منذ عدة سنوات الى حساب الإيرادات المتنوعة الأمر الذى أدى لتضخم رصيد الحسابين دون مقتضى . }

وتتطلب وزارة المالية بكافة وحدات الجهاز الإدارى للدولة والوزارات والمصالح والأجهزة المستقلة ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة والسادة المسئولين الماليين بها وممثلى وزارة المالية بهذه الوحدات للعمل على وضع ملاحظات الجهاز المركزى عن ختامى وحدات الجهاز الإدارى ٢٠٠٠/٩٩ موضع التنفيذ والعمل على تلافى تكرارها مستقبلا والالتزام بالتعليمات المالية بكل دقة .

رئيس
قطاع الحسابات والمديرية المالية
د/تهانى عبد الجابر أبو الغوط

٢٠٠١/٩/
أمامة



وزارة المالية

قطاع الحسابات والمسيرات المالية

مكتب رئيس القطاع

ملف رقم : ٧٢٤ - ١٧/٤/١

كتاب مبرر رقم (٨٤) لسنة ٢٠٠١

ورد بقرار الجهاز المركزي للمسابكات عن نتائج فحص الحساب الختامي عن السنة المالية ١٩٩٩/٢٠٠٠ العديد من الملاحظات منها:-

بالنسبة لاستخدامات الجارية :

١. عدم الالتزام بأحكام التشريعات المطبقة التي يقضي بمطهر الصرف على الاعتمادات الإجمالية المخصصة للأجور والمرتبات بمختلف الفئات إلا بعد توزيعها على مختلف المجموعات والفئات بموافقة وزير المالية أو من يفوضه بعد استطلاع رأي الجهاز المركزي للتقويم والإدارة والمكشوف في التسيير بين وزارة المالية والجهات المعنية لعدم استخدام الاعتمادات الإجمالية إلا في الحالات الضرورية ولمواجهة الاحتياجات الطارئة والمستجدة .
٢. تغيير اعتمادات بعض البنود أو طلب تعزيرات لبعض الآخر دون استخدامها أو استخدام نسبة ضئيلة منها الأمر الذي يؤدي لحجب تلك الاعتمادات عن وحدات أخرى تكون في حاجة إليها مما يستدعي ضرورة الالتزام بمراعاة الدقة الواجبة لدى تغيير اعتمادات البنود وطلب التعزيرات اللازمة في حالة عدم كفاية هذه الاعتمادات قبل نفاذها بوقت كاف وفي ضوء الاحتياجات المطبقة .
٣. عدم تحميل استخدامات الباب الأول بقيمة أجور عمالة موسمية تم الخصم بها على استخدامات الباب الثاني دون مقتضى مما أدى لإظهار المنصرف على البالين على غير حقيقته .
٤. تبين استخدام مبلغ وزارة الخارجية من وفورات اعتماد أرواق أسعار ضمن بند رواتب وبدلات في تقرير بعض بنود الباب الأول بالمخالفة للتقرير الخاص بموازنة ١٩٩٩/٢٠٠٠ والذي يقضي بعدم استخدام تلك الوفورات في أية أغراض أخرى .

الباب الثاني : التكاليف الجارية والتعهدات الجارية :

١. حصول معظم الجهات على تعزيرات أثناء السنة المالية في حين أسفرت نتائج تفريغ مواردها وحساباتها الختامية عن تحقيق وفورات ببعض منها بمبالغ تفوق ما حصلت عليه من تعزيرات أو نسبة كبيرة منها الأمر الذي يشير إلى أن إتاحة تلك المبالغ تمت دون دراسة جدالة لاحتياجات هذه الجهات وقبل التحقق من عدم كفاية



وزارة المالية

قطاع الحسابات والمديريات المالية

مكتب رئيس القطاع

اعتماداتها أو نفادها أو عدم لزومة معوقات استخدامها مما يؤدي إلى حرمان جهات أخرى من هذه المبالغ قد تكون في حاجة ملحة إليها .

٢ . الخصم على اعتمادات بنود الباب الثاني بأعباء يعود الخصم بها على اعتمادات بنود الباب الأول أو الثالث مما ترتب عليه عدم تمويل المنصرف خصما على اعتمادات تلك الأبواب للواقع .

٣ . تحميل استخدامات الباب الثاني ببعض الأعباء دون مبرر .

بالنسبة للاستخدامات الاستثمارية :

١ . الخصم على الاستخدامات الاستثمارية مقابل التغطية بحساب جرى المستحقات الاستثمارية بقيمة عمولات فتح اعتمادات مستندية وتوريدات لم يتم تنفيذها حتى نهاية السنة المالية ٢٠٠٠/٩٩ .

٢ . عدم تضمين الاستخدامات الاستثمارية [مجموعة التكوين السنوي] بقيمة بعض الاستثمارات المنقذة خلال السنة المالية ٢٠٠٠/٩٩ .

٣ . عدم شمول نتائج تنفيذ الموازنة لبعض عناصر الإنفاق الاستثماري ومصارف تمويله بالمخالفات لمبدأ شمول الموازنة .

٤ . تحميل الاستخدامات الاستثمارية بمبالغ لا تخصها وإنما تختص بها جهات أخرى .

٥ . صرف بعض المبالغ لبعض الجهات على ذمة تنفيذ مشروعات دون متابعة رد المتبقي منها .

وتوبيخ وزارة المالية بكافة وحدات الجهاز الإداري للدولة والوزارات والمصالح والأجهزة المستقلة ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة والملاذات المسؤولين الماليين بها وممثلي وزارة المالية بهذه الوحدات العمل على وضع ملاحظات الجهاز المركزي عن ختلى وحدات الجهاز الإداري ٢٠٠٠/٩٩ موضع التنفيذ والعمل على تلافى تكرارها مستقبلا والالتزام بالتعليمات المالية بكل دقة .

رئيس
قطاع الحسابات والمديريات المالية

(د/تهلى عبد الحليم أبو الغيط)

٢٠٠١/٩/
أسامة



وزارة المالية

قطاع الحسابات والمسيرات المالية

مكتب رئيس القطاع

ملف رقم : ٧٢٤ - ٤١٢/٤/١

كتاب دورى رقم (٨٥) لسنة ٢٠٠١

ورد بتقرير الجهاز المركزى للمحاسبات عن نتائج فحص الحساب الختامى عن السنة المالية ٢٠٠٠/١٩٩٩ العديد من الملاحظات منها:-

بالنسبة للحسابات النظامية

أولا : حسابات الديون والمطلوبات المستحقة للحكومة :-

١. عدم قيد بعض الديون المستحقة للحكومة بالحسابين .
٢. شيوع ظاهرة التراخى فى حصول المبالغ المقيدة بحسابى الديون وتسوية المطلوبات المستحقة للحكومة رغم قيد بعضها منذ فترات طويلة يرجع فى بعض الأحيان الى أكثر من ثلاثين عاما .
٣. تضمين رصيد الحسابين بمبالغ تم تحصيلها خلال السنة المالية ٢٠٠٠/٩٩ ولم يتم إزالتها منه .

ثانيا : حسابات المبالغ المدفوعة مقدما وما يقابلها :-

١. تبين عدم الفصل بين المبالغ المدفوعة مقدما خصما على اعتمادات الموازنة الجارية والمبالغ المدفوعة مقدما خصما على اعتمادات الموازنة الاستثمارية بالمخالفة للتعليمات المالية الصادرة بهذا الشأن .
٢. عدم العناية بفحص المبالغ المقيدة بهذه الحسابات وتسويتها خاصة المقيدة منذ فترة طويلة رغم أن الكثير من هذه المبالغ أو جانب منها تم توريد المشتريات أو إنجاز الأعمال المدفوعة عنها ولم يتم تسويتها بسبب تراخى الجهات فى متابعتها والحصول على المستندات المؤيدة لذلك أو المدالبة بما هو متبقى منها .



وزارة المالية

قطاع الحسابات والمديرية المالية

مكتب رئيس القطاع

ثالثا : حسابي المبالغ المنصرفة كمسلفة مؤقتة والأعمال والمشتريات المنصرفة عنها مساف
مؤقتة :-

[تبين ظهور رصيد لهذا الحساب في ٢٠٠٠/٦/٣٠ على الرغم من وجود التعليمات الخاصة بإعداد ختامي الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ٢٠٠٠/٩٩ التي ألزمت جميع الجهات باتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لتسوية السلف المؤقتة بحيث لا يظهر لها أرصدة في ٢٠٠٠/٦/٣٠] .

وتهيب وزارة المالية بكافة وحدات الجهاز الإداري للدولة والوزارات والمصالح والأجهزة المستقلة ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة والسلطة المسئولين الماليين بها وممثلي وزارة المالية بهذه الوحدات العمل على وضع ملاحظات الجهاز المركزي عن ختامي وحدات الجهاز الإداري ٢٠٠٠/٩٩ موضع التنفيذ والعمل على تلافي تكرارها مستقبلا والالتزام بالتعليمات المالية بكل دقة .

رئيس
قطاع الحسابات والمديرية المالية
١١/٩/٢٠٠٠
(د/تهاني عبد الجابر أبو الغيط)

٢٠٠١/٩/
أسامة



وزارة المالية

قطاع الحسابات والمديريات المالية

مكتب رئيس القطاع

ملف رقم : ٧٢٤ - ٤١٢/٤/١

كتاب دورى رقم (٨٦) لسنة ٢٠٠١

ورد بتقرير الجهاز المركزى للحسابات عن نتائج فحص الحساب الختامى عن السنة المالية ١٩٩٩/٢٠٠٠ العديد من الملاحظات منها:-

بالنسبة للحسابات المدنية

أولا : حساب جارى مبالغ مدينة تحت التسوية :-

١. بقاء مبالغ مقيدة بالحساب بالعديد من الجهات منذ فترات طويلة يرجع تاريخ بعضها الى عام ١٩٦٩ منها ما هو مقيد طرف جهات حكومية أو طرف جهات غير حكومية أو أفراد دون اتخاذ الإجراءات اللازمة لاستئداء هذه المبالغ وتسوية المتعذر تحصيله بحساب التصفية فى ضوء الأحكام المقررة فى هذا الشأن .
٢. قيد مبالغ طرف الهيئة القومية للتأمين الاجتماعى قيمة سلف معاشات صرفت لبعض العاملين الذين إحتلوا للمعاش منذ فترة طويلة يرجع منها لعام ١٩٩١ دون اتخاذ الإجراءات الواجبة نحو مطالبة الهيئة بهذه المبالغ أو خصمها من مستحقات طرف هذه الجهات .
٣. عدم متابعة ما تم استخدامه من بونات البنزين والبولار المقيدة بالحساب كمهنة شخصية طرف أمناء المخازن ومسئولى حركة تشغيل الحملة الميكانيكية وأمناء العهد مما ترتب عليه بقاء قيمتها بالحساب دون تسوية لمدة طويلة ووجود فروق فى أرصدة هذه البونات بين ما هو مقيد بكشوف الحساب الختامى وما هو مقيد بمحاضر الجرد .

ثانيا : حساب جارى شيكات مالية تحت التسوية :-

" تبين عدم العناية بفحص المبالغ المقيدة بهذا الحساب والتي يرجع تاريخ بعضها لعام ١٩٧٠ وكذا عدم بحث الشيكات الخاصة بالجهات مع البنك المركزى والوقوف على أسباب عدم إضافتها للحسابات المختصة بالبنك ومتابعة حوافظ الإضافة لاتخاذ إجراءات تسويتها . "



وزارة المالية

قطاع الحسابات والمديرية المالية
مكتب رئيس القطاع

ثالث : حساب جارى التدفئة تحت التسوية :-

" عدم اتخاذ كافة الإجراءات الكفيلة بتسوية المبالغ المقيمة به بحيث لا تظهر له أية أرصدة فى نهاية السنة المالية . "

وتهيب وزارة المالية بكافة وحدات الجهاز الإدارى للدولة والوزارات والمصالح والأجهزة المستقلة ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة والسادة المسؤولين الماليين بها وممثلى وزارة المالية بهذه الوحدات العمل على وضع ملاحظات الجهاز المركزى عن ختامى وحدات الجهاز الإدارى ٢٠٠٠/٩٩ موضع التنفيذ والعمل على تلافى تكرارها مستقبلا والالتزام بالتعليمات المالية بكل دقة .

رئيس
قطاع الحسابات والمديرية المالية

د/تهانى عبد الجابر أبو الغيط

٢٠٠١/٩/

أسامة